



نظام الرهائن فى العصر الإسلامى

د/ سعاد عبدالله محمود

استاذ مساعد التاريخ الإسلامى

قسم التاريخ - كلية الآداب

جامعة حلوان

المقدمة

الرهائن: كلمة الرهائن لها مدلولها السياسى، والاجتماعى الكبير فى تكوين الدول، والكيانات السياسية حيث كانت وسيلة هامة من وسائل فرض الأمن فى المقام الأول. ولعل من المفيد الإشارة إلى أن إعطاء الرهائن أسلوب اعتادت عليه الدول والأفراد طوال التاريخ، كما كان من أهم الأساليب الشائعة عند العرب والتي مثلت أساساً لضمان الهدوء السياسى والاجتماعى بين القبائل العربية. وكانت الرهائن واحدة من أشكال الموائيق التى لجأوا إليها. وقد توسع المجتمع العربى فيها والقبلى على وجه الخصوص. حيث أدت إلى انتشار الأمن والاستقرار بينهم فى أغلب الأحيان. ولما جاء الإسلام لم ينبذ هذا الأمر بل على العكس صار تبادل الرهائن أو أخذ الرهينة واحدة من الوسائل التى توسع المسلمون فى الاعتماد عليها على امتداد تاريخهم خاصة من خلال دوله سواء فى المشرق أو المغرب الإسلامى..

تعريف الرهينة لغةً واصطلاحاً: تصدى الكثير من علماء اللغة فى الإسلام لتعريف الرهن لحاجة الناس إلى تعريفه. و الرهن فى كلام العرب هو الشيء الملزم يقال: هذا رهن لك أى: دالم محبوب عليك. ويعنى الثبوت والدوام. فقال ابن سيدة الرهن ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه. والرهينة مفرداً وجمعها رهائن. ورهن بكذا أى ضامن. والقول هو رهينة فى أيديهم. والرهن من جملة التوثيقات.

أما اصطلاحاً: عند الخنفيه هو جعل الشيء محبوساً بحق يمكن استيفاءه من الرهن. وعند المالكية الرهن إعطاء امرئ وثيقة بحق.

ونلاحظ اتفاق معنى الرهن فى اللغة والاصطلاح مع نفس الهدف الذى استعمل به فى الحياة السياسية أيضاً. وسوف تتناول هذه الدراسة مسألة الرهائن خلال العصر الإسلامى كما نشير إلى الوضع السياسى والاجتماعى والاقتصادى للرهائن تحت أيدى الدول أو الأشخاص. وتتصدى الدراسة إلى تتبع أخبار الرهائن والأحداث السياسية التى دفعت إلى أخذهم كرهائن وشروط إطلاقهم.

ومما تجدر الإشارة إليه اختلاف معنى كلمة رهينة فى العصر الإسلامى وما قبله عن معناها ومدلولها الآن حيث أنها تدل الآن على الاختطاف من أجل تحقيق مطالب ينادى بها المختطفون، وغالباً ما تتم عمليات الخطف للرهائن على يد جماعات مسلحة

قليلاً ما تكون تابعة للدول، وغالباً ما تخص قضايا دينية أو سياسية أو عسكرية. أى إنها لا تقوم بتنفيذ سياسة دول بل تقوم بها جماعات لها آراء، وأفكار كثير ما تنتحى منحى دينياً وهى شائعة بكل الأديان وليس الإسلام فقط . كما أنها تعد ظاهرة قامت عليها كل الجماعات التحررية، والتي ظهرت خلال القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين فى محاولة لاسترداد حقوقهم التى اغتصبتها القوى الاستعمارية حيث أنهم يمثلون قلة لا يمكنها التصدى لها بنفس القوة العسكرية هذا إلى جانب شعورهم بالظلم والاضطهاد. فلجأوا إلى هذا الأسلوب فى محاولة للضغط على هذه القوى لتحقيق آمالهم السياسية أو الاجتماعية وغيرها.

فرق المسلمون منذ ظهور دولتهم بين مفهوم الرهينة والخطف فكان هناك فرق شاسع بينهما فالخطف اقتصر عند المسلمين على الحروب فقط. وكان يؤخذ ويعامل فى أغلب الأحيان معاملة الأسير مالم يكن متهماً بقتل أحد المسلمين . كذلك لم يعتمد المسلمون على أسلوب الخطف بل كانت حالات محدودة تمت على نطاق ضيق خاصة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. إلى حد انعدام هذا الأمر أغلب العصر الإسلامى . فى حين كانت الرهائن وسيلة زاد الاقبال عليها واللجوء إليها من كل القوى الإسلامية خاصة خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين وهما القرنين اللذين شهدا حركة سياسية متشابكة بين الكثير من القادة والأمراء على طول دولة الإسلام بالشرق. وقد ارتبطت هذه المسألة بتقرير السلام واستخدام هذه الوسيلة لتنفيذها وضمان بقائها أطول فترة بين الطرفين .

أقبل العديد من القادة وحكام الإقاليم على تقديم أبنائهم رهائن لضمان صدق وفائهم سواء لدولة الخلافة أو القوة السياسية المسيطرة على دولة الخلافة هذا ما يخص الدولة العباسية ودويلات المشرق. ويجدر القول إن القوى السياسية الأقل قوة هى دائماً التى كانت تقدم رهينة للقوة الغالبة والمسيطرة عليها.

لم يقتصر نظام أخذ الرهائن على المسلمين فيما بينهم فقط، بل كان سائداً أيضاً بين المسلمين والروم وغيرهم من القوى المجاورة غير إسلامية .

حظيت الرهينة فى الغالب على اهتمام ورعاية كبيرة من قبل الأمير الموجودة عنده ويرجع هذا فى المقام الأول إلى أن أغلب الرهائن كانوا أبناء الأمراء، وربما يكون هناك تبادل للرهائن بمعنى أن كل أمير قدم ابنه للأمير الآخر فيصبح كل منهما يعامل رهينته معاملة حسنة، ويحرص على حياته حتى يضمن أن يحظى ابنه على نفس المعاملة. وقبلما

تعرضت الرهينة للتعذيب أو القتل فلم يحدث إلا نادراً . اقتصر أخذ الرهائن أو تبادلها على الشخصيات ذات الأهمية والثقل السياسى كأن يكون ابن الأمير أو أخيه أو عدد من أفراد أسرته . كذلك استخدمت المرأة كرهينة فى بعض الأحيان . ولكنها حالات نادرة وفى أضيق الحدود .

تشير بعض المصادر إلى أن أخذ الرهائن كان نظاماً وبرتوكولاً لدى بعض الدويلات الإسلامية فعلى سبيل المثال أشار نظام الملك فى كتابه "سياست نامه" إلى أن أخذ الرهائن من أعداء الدولة ضرورة حرص السلاطين السلاجقة على تطبيقه للحفاظ على ولاء هذه القوى . وأن تبقى الرهائن لمدة عام ثم يتم تبديلها بطائفة أخرى منهم وهكذا على مدار الزمن . وقد ورد بكتب التاريخ أخبار هؤلاء فى صيغة الجمع أو الأفراد وفقاً للعدد فقط . وسوف نتتبع خلال هذه الدراسة سلسلة متواصلة من الأخبار المتعلقة بالرهائن، ووضعهم بالدول الإسلامية . وإلى أى مدى نجحت سياسة أخذ الرهائن فى تحقيق الأهداف المتعلقة بها .

كذلك سوف تتبع الدراسة الأحداث السياسية التى صاحبت أخذ الرهينة، وتتبع حالتها فى ضوء ما ذكرته كتب التاريخ من أخبارهم . تبدأ بعصر الرسول صلى الله عليه وسلم وتنتهى الدراسة بنهاية الخلافة العباسية .

وقبل الحديث عن الرهائن فى العصر الإسلامى نشير إلى:

- الفرق بين الرهن والخطف عند العرب خلال العصر الجاهلى: فرق العرب قبل الإسلام بين الخطف والرهن . فكان لكل حالة منهما ظروف اختلفت عن الأخرى بشكل جلى إلى الحد الذى جعل هناك فرقاً كبيراً بينهما، سواء فى طريقة وجودها داخل الدولة أو الفرق بين وضعهما السياسى والاجتماعى . ففي حرب الفجار ركب عتبة بن ربيعة فنادى بالصلح بين قبيلتى مضر وهوزان على شرط دفع دية القتلى ويعطونهم رهائن^(١) وخلال حرب داحس والغبراء بين عيس وذبيان فلما وقع الصلح بينهما قام على أن تعطى عيس خذيفة الدية للقتلى ووضعوا الرهائن عنده إلى أن يدفعوا له كامل الديات وكان الرهائن أبناء الزعماء الكبار^(٢) . وقد أعطت عبدالقيس أربعة أشخاص رهينة لبعض القبائل فى

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، ج٢، مكتبة المعارف، بيروت، ص٢٩٠

(٢) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج١، تحقيق عبدالله القاضى، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت

١٤١٥هـ - ص٤٥٧

بأقى دين عليهم^(١). وفى يوم خزار قام ملك اليمن بحبس بعض أفراد من وفد القبائل عنده رهينة وقال للباقيين أنتونى برؤساء قومكم لأخذ الموائيق منهم وهددهم بقتل أصحابهم ولعل هذا التهديد يبين أن العرب فى ذلك الوقت ربما يهدر دم الرهينة رداً على مخالفة القبائل للموائيق فيم بينها ولعل هذه أول إشارة إلى إتخاذ الرهائن أداة للضغط من أجل تحقيق مآرب سياسية^(٢)

الرهائن فى العصر الإسلامى

أولاً :- الرهائن على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم : كان أول تعامل للرسول مع الرهائن استخدام الفكرة فى الإيقاع بين قريش وحلفائها من بنى قريظة وعلى الرغم من أنها فكرة قام بها نعيم بن مسعود الذى دخل فى الإسلام حديثاً فى أثناء غزوة الأحزاب وكان من دهاة العرب . فلما أتى للرسول عليه السلام معلناً إسلامه طلب منه الرسول صلى الله عليه وسلم كتمان هذا الأمر والسعى بالخديعة بين أعداء المسلمين للتخفيف من وطأتهم على المسلمين فجاء نعيم بنى قريظة بدعوى النصيحة لهم وأشار عليهم ألا يقتلوا مع قريش حتى يأخذوا منهم رهائن يضمنوا بهم عدم تخلى قريش عنهم عقب المعركة وتركهم فى مواجهة المسلمين دون مد يد العون لهم كما يفعلون هم فافتنع بنو قريظة بالرأى. ثم سعى فى نفس الوقت بالقول لقريش أن قريظة خالفوهم وندموا على نقض عهدهم وجددوا تحالفهم مع محمد على أن يقدموا له مائة من قريش وغطفان فيضرب أعناقهم . لذلك سيقومون بطلب رهائن منهم حتى يسلموهم إلى محمد . ونصحهم بعدم دفعهم إليهم. ^(٣) كذلك نقض كعب بن أسد العهد والإيمان بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فأمر كعب زعيم بنى قريظة حى بن أخطب أن يأخذ لهم من قريش وغطفان تسعين رهينة من أشرفهم حتى لا يتعرضوا للضغط من قبل المسلمين. ولما نازلهم حى على ذلك نقض أغلبهم العهد ومزقوا الصحيفة التى كان فيها العقد وبقي معه فقط بنو سعدة أسد وأسيد وثعلبة فخرجوا للرسول عليه السلام فلما بلغ الرسول الخبر أرسل سعد بن معاذ وسعد بن عباد زعيما الأوس والخزج ومعهما عبدالله بن رواحة

(١) القرطبي: الإنباه على قبائل الرواة، تحقيق إبراهيم الأبيارى، ط٥، دار الكتاب العربى، بيروت ١٩٨٥

ص ٩٠

(٢) ابن الأثير: نفس المصدر، ص ٤٠٧

(٣) مطهر بن طاهر: البدء والتاريخ، ج ٤، مكتبة الثقافة الدينية، بورسعيد، ص ٢١

إليهم ليستطلعوا الأمر فإن صح عرفوه حتى يفاجأهم بالهجوم . وإن كانوا على الوفاء يعلنون للناس ذلك حتى يهدأوا ^(١). كذلك شهد عصر الرسول عليه السلام تطاول بعض اليهود على حياته ونالوه بالأذى منهم كعب بن الأشرف فكان يحرض المشركين على الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، فقصدته مجموعة من الأنصار للقبض عليه والإنتقام منه ولما حاول هذا اليهودي أن يأخذ أبناءهم رهينة أو نساءهم فتذرعوا بجماله وخشيتهم أن تفتتن نساؤهم به وعرضوا عليه رهن أسلحتهم مع أهميتها لهم ^(٢).

وبعد مرحلة استقرار الأمور السياسية والحربية عقب القضاء على مظاهر الشرك وفتح المسلمين لمكة ومن ثم انتشار الإسلام في كافة أرجاء شبه الجزيرة وانتهاء فترة الاضطرابات نلاحظ عدم وجود أى أثر للاعتماد على نظام تبادل الرهائن بين المسلمين وبعضهم البعض حيث أن دولة الإسلام على الرغم من شمولها كافة مناطق الجزيرة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلا أن المسلمين جميعاً كانت تربطهم وحدة الدين والخضوع التام من جانب كافة القبائل العربية داخل مسدن الحجاز وخارجه لسيادة الرسول صلى الله عليه وسلم وهو أول حدث في تاريخ هذه المنطقة ينجح في إيجاد هذه الوحدة بين كل الكيانات القبلية والتي كانت تمثل العلاقة بينها محور الحياة السياسية والقائم في أغلب الأوقات على سياسة السيطرة للأقوى . لذلك لم يكن هذا الأمر من الأمور السياسية الداخلية للدولة الإسلامية في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم .

نظام الرهائن في عصر الخلفاء الراشدين: لم يتم خلال عصر الخلفاء الراشدين استخدام أسلوب الرهائن وذلك لاستمرار وحدة الدولة الإسلامية ووحدة رئاستها حيث انتقل حكمها بعد وفاة الرسول إلى الخلفاء الراشدين واحد يلي الآخر دون حدوث أى انقسام أو انشقاق في أراضى الدولة الإسلامية على الرغم من اتساع حدودها خلال ذلك العصر ومع ذلك ظلت كل أراضيتها تحت قيادة واحدة فقط مما أدى إلى عدم استخدام هذا النظام . ومع ذلك ظهرت حالة واحدة استخدم بعض الخلفاء هذا النظام في الأمور الداخلية للدولة بنفس المعنى و المفاهيم السياسية التي تتعلق بها .

فعند سرد وقائع حصار سيدنا عثمان بن عفان وفي إطار خوف محمد بن على

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ ٤، ص ١٠٣

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى، جـ ٢، دار صادر، بيروت، ص ٣٣، ابن كثير: نفس المصدر، ص ٥

بن أبي طالب على أبيه عندما استنجد به سيدنا عثمان والعمل على فك هذا الحصار فلما أسرع على بن أبي طالب بالخروج صوب منزل عثمان رضى الله عنه لحق به ابنه محمداً قائلاً له أنهم يريدون أخذه رهينة وإذا كان رأى محمد ابن على ذلك فهو أمر يعدو مجرد رأى لأنه لم يكن أحد من الثوار أن يجروا في القدوم على هذا الأمر البتة وإنما يبرهن على استمرار مفهوم الرهينة عند المسلمين في تلك الحقبة (١).

على الرغم من وجود بعض الإشارات التي تدلل على قيام بعض ممن حضر موقعة الجمل والتي خرجت فيها السيدة عائشة رضى الله عنها مطالبة بالثأر لمقتل سيدنا عثمان فنجد بعض المصادر التي حاولت عند تناولها للحدث إثبات أقوال الفريق الآخر والذي أشار إلى ضرورة أخذ السيدة عائشة رهينة وهو قول من المستبعد أن يكون قد طرح في ذلك الموقف وإنما ذكر في بعض المصادر بهدف إثارة الفتنة حيث لايجرؤ أحد في ذلك الوقت أو في أي وقت لاحق من التفكير في اقتراح هذا الأمر الذي يسئ لشخص النبي صلى الله عليه وسلم قبل الإساءة إلى السيدة عائشة وكيف وهى أم المؤمنين ومن البديهي أن كل هذه الأشياء معلومة للجميع آنذاك ومما يرجح ذلك أن أخاها عبدالرحمن كان لا بد وأن يرفض هذا الرأى ولايسمح بعرضه خاصة وأنه يحارب إلى جانب الفريق صاحب الاقتراح (٢).

وتأتى أخبار الرهائن أثناء حركة الفتوحات الإسلامية حيث اعتمد المسلمون على أسلوب أخذ الرهائن من أهالى البلاد المفتوحة في بداية المشاورات بينهم سواء لتسليم البلد أو لعقد الصلح بينهم وبين القوى الأخرى فكان المسلمون يلجأون إلى أخذ الرهائن لضمان عدم غدر أهالى البلاد بهم سواء بحصار أو قتال . فقد طلب أبو عبيدة بن الجراح من أهالى دمشق تسليمهم عدداً من الرهائن حتى يدخل معهم البلد فأتوه بهم (٣). ويتضح أن أبا عبيدة هدف من وراء ذلك عدم الخيانة من جانب الروم كما كانت وسيلة لتعويض قلة عدد المسلمين مقارنة بأهالى البلد ، وقد استمر أبو عبيدة في إتباع هذا الأسلوب مع كل مدينة

(١) البصرى: أخبار المدينة، تحقيق على محمد، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٦، ص ٢٥٠

(٢) الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية بيروت، ج ٣، ص ٢٠ ، الضبى: الفتنة ووقعة

الجمل، ج ١، تحقيق أحمد راتب، ط ١، دار النفائس بيروت ، ص ١٣٢

(٣) الواقدي: فتوح الشام: ج ١، دار الجيل بيروت، ص ٧٩

قام بفتحها ففى أثناء فتح بعلبك (١) ترك سعيد بن زيد (٢) الرجال الذين حاصروهم فى الضيعة رهائن عند أبى عبيدة على المال الذى عندهم لأنه خاف إن تركهم أن يرجعوا إلى المدينة ويغفروا بالمسلمين فلما قام البطريق بحمل المال والعلوفة إلى المسلمين أطلقهم أبى عبيدة (٣). وأصل أبى عبيدة نهجه هذا الأسلوب فى كافة فتوحاته لبلاد الشام ويتبين أنه كان القائد الوحيد الذى أتبع ذلك على الإطلاق، وهو ما يبرهن على حنكته العسكرية ونجاحه فى فتح العديد من المدن دون حاجة إلى زيادة عدد العساكر. حيث تغلب على هذه المشكلة بتوسعه فى أخذ الرهائن، وهو ما أدى أيضاً إلى استقرار الفتح الإسلامى لها، وعدم حدوث أى نقص لشروط الصلح والفتح التى أبرمها مع الأعداء. ومما يؤكد على أن تبادل الرهائن صار سمة من سمات حركة الفتوحات ببلاد الشام من أن كلا الطرفين المسلمين والروم كانوا شديدي الحرص على أخذ الرهائن من بعضهما البعض بل أننا نلاحظ أنه تطور حتى بات أسلوباً من أساليب الضغط حاول معه الروم طرد المسلمين من بلادهم فكان سلاح نافذ معهم ولكن بقاء الأمر بالفشل فى كثير من الأحيان ولم يستطع الروم تحقيق سياستهم من خلاله.

ومما يبرهن على ماسبق الأحداث المتعلقة بفتح قرقيسيا (٤) فنجد إصرار الروم على أخذ الرهائن من المسلمين وليس فحسب بل حرصوا على أخذ أشهر القواد ليضمنوا تنفيذ سياستهم فى إجبار المسلمين على التقهقر وعدم السيطرة على البلد وفى المقابل علم المسلمون بنوايا الروم لذلك حرصوا على عدم تسليم الرهائن من قبلهم إلا بعد أن يأخذوا هم أيضاً عدداً مماثلاً من الروم كرهائن ولعل حركة تبادل الرهائن تلك كانت من المسائل الحربية والسياسية التى دارت حول الرهائن حيث نجد ولأول مرة فى التاريخ الإسلامى تركز الأحداث على هؤلاء الرهائن.

(١) بعلبك: مدينة بالفتح ثم السكون مدينة قديمة فيها أبنية عجيبة وآثار عظيمة بينها وبين دمشق ثلاثة أيام (ياقوت: معجم البلدان، مج ١، ط دار صادر بيروت ١٩٨٦م، ص ٤٥٣)

(٢) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى أحد العشرة المشهود لهم بالجنة شهد حصار دمشق وفتحها فولاه عليها أبى عبيدة (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ١، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ٩، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٣هـ. ص ١٢٤)

(٣) الواقدي: فتوح الشام: ج ١، ص ١٤٤

(٤) قرقيسيا: بلد على نهر الخابور قرب رحبة مالك بن طوق فهى فى مثلث بين الخابور والفرات (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٣٢٨).

وقد نجح المسلمون في اطلاق رهائنهم والتي أخذت منهم عند محاولة فتح المدينة ولما تمكنوا منها قاموا باطلاق رهائن الروم ^(١).

ولما فتح المسلمون مصر وتم عقد معاهدة بينهم وبين بلاد النوبة تضمنت أن يكون منهم رهينة بيد المسلمين يقيم بالريف ^(٢).

وقد تعرض المسلمون لأول مرة لمسألة التعامل مع الرهائن الموجودين بالبلاد المفتوحة ففي عين التمر ^(٣) وجد خالد بن الوليد . أربعين غلاماً يتعلمون الإنجيل عليهم باب مغلق فلما كسره سأل عن سبب وجودهم ذكروا له أنهم رهن فقسّمهم في أهل البلاد وحظى بعضهم على شهرة واسعة في الإسلام منهم أبو زياد مولى ثقيف، ونصير أبو موسى بن نصير ^(٤).

الرهائن في العصر الأموي: بدأ في هذا العصر أخذ الرهائن داخل دولة الإسلام وذلك على الرغم من وحدة الكيان السياسي للدولة الإسلامية وهو ما كان سبباً في عدم وجود أي أثر للرهن داخل الدولة خلال عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين. ولكن مع ظهور بعض القوى السياسية والدينية المعارضة لحكم الأمويين، برز على الساحة السياسية أمر أخذ الرهائن بين حكام الدولة الأموية والمعارضين لها من المسلمين بسبب نظرة العداء بينهما، والتي سيطرت على طبيعة الأمور والأحداث خاصة السياسية. فقد حرص معاوية على أخذ الرهائن حيث قام بالقبض على عدد من أهل مصر ممن خرج في حصار وقتل سيدنا عثمان خوفاً من خروجهم عليه ^(٥) وكان ممن أخذهم رهينة عبدالرحمن ابن عديس البلوي وهو ممن حضر بيعة الرضوان مع الرسول صلى الله عليه وسلم وكان أحد الفرسان البارزين بمصر ورئيس الخيل التي خرجت إلى

(١) الواقدي:فتوح الشام: ج ٢، ص ١١٦

(٢) ابن عبدالحكم:فتوح مصر وأخبارها: تحقيق محمد الحجيري، ط ١، دار الفكر بيروت ١٩٩٦، ص ٣٢٠

(٣) عين التمر: بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة فتحت أيام أبي بكر (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ١٧٦).

(٤) الطبري: تاريخ الأمم، ج ٢، ص ٣٢٤

(٥) الشافعي: تاريخ مدينة دمشق: ج ٣٥، ٢١، تحقيق محب الدين العمري، دار الفكر، بيروت ١٩٩٥، ص ٣٥٨، ١١١.

المدينة فأخرجه معاوية مع رهائن أهل مصر فجعله في بعلبك ثم تمكن من الهرب فأدركه أحد رجال معاوية وقام بقتله. ونلاحظ أن الخليفة معاوية قام بخرق حق الرهائن المصريين في تأمين حياتهم وتوفير الأمان لهم فقام بإداعهم السجن كما قتل أحدهم، ويعد هذا الأمر سابقة لم يقم بها أي من الخلفاء الراشدين مع الرهائن الكفار فما بالناس برهينة مسلم داخل دولة الإسلام. كذلك يفهم من ترجمة محمد بن يحيى أحد العلماء المشهورين فقيل في نسبه ما يفهم منه أن الخليفة معاوية كان قد أخذ معاذ بن مسلم بن رجاء رهينة من أبيه حتى يضمن ولاءه له فلما أرتد أبوه أراد معاوية قتل ابنه الرهينة عنده فاستوهمه القعقاع بن شور الذهلي فوهبه له وأطلقه^(١). كذلك تشير المصادر عند الحديث عن حادثة وصول مسلم بن عقيل إلى الكوفة^(٢) داعياً للحسين بن علي والتوثق من أهلها فلما طالب رجال يزيد هاني بن عروة بتسليم مسلم رفض الأمر بشدة وعرض عليهم إعطاءهم رهينة تكون بأيديهم حتى يأمره بالخروج من داره إلى أي جهة^(٣) ويعد عرض هاني بن عروة تقديم رهينة أنها محاولة فردية تبين أنها عرفاً سائداً عند العرب اعتادوا عليه. في مقابل رفضه تسليم من طلب جواره وضيافته. ونرى في ذات الوقت قيام القبائل في العصر الأموي بدفع بعض أبنائها رهينة فيما بينها لدرء الحرب بينهم وكانوا يمثلون جزءاً من الدية المقررة عليهم فقد أعطى الأحنف إياس بن قتادة رهينة عند الأزد من أجل الديات التي تقرر عليهم في الفتنة التي كانت بين الأزد وتميم بعد عصر عبيد الله^(٤).

كذلك أخذ الرهائن داخل الدولة الإسلامية بين قادة الأمويين وفرقة الخوارج^(٥) فعندما بعث الحجاج عامله عتاب بن ورقاء لملاقاة شبيب فلما قطع مطرف الجسر بدجلة بعث إلى شبيب أن يرسل له عدد من وجوه أصحابه لمناظرتهم فيما يعتقدون ويدعون إليه فقام شبيب بإرسال بعض أصحابه وفي المقابل أخذ منه رهائن إلى أن يعودوا فكانت

(١) الذهبي: سير الأعلام، ج ١٢، ص ٢٧٨

(٢) الكوفة: بالضم تم تصيرها على عهد عمر بن الخطاب (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٤٩١)

(٣) الطبري: تاريخ الأمم، ج ٣، ص ٢٨٥

(٤) ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ج ١، دار الجيل بيروت، ص ١٦٦

(٥) الخوارج: ظهروا عقب موقعة صفين وهم الذين قالوا بالتحكيم وارعوا علياً علي قبوله ثم رفضوه وقالوا لاحكم إلا لله وساروا إلى قرية حروراء لذلك سموها بالحرورية (اليقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج ٢، دار صادر بيروت، ص ١٩٠، ١٩١)

الرهائن هنا ضماناً لحياة أصحابه ^(١). كما ظهر نظام الرهن بشكل جلى بين المسلمين وغيرهم من الأمم خاصة الترك حيث بدأت الفتوحات الإسلامية تزداد بشكل كبير خلال تلك الحقبة وقد تم بينهم بعض الإتفاقات ومعاهدات الصلح والتي نص أغلبها على أخذ الرهائن. وكان الغالب فى ذلك الأمر أخذ المسلمون للرهائن مما يدل على انتصارهم على الأتراك وكان تقديم الأتراك الرهائن للمسلمين بهدف الحفاظ على بلادهم وضماناً للمسلمين من عدم الغدر منهم أو مساعدة أى من ملوك الكفار المجاورين على حربهم. كذلك نلاحظ كثرة أخذ الرهائن من غير المسلمين على عهد معاوية بن أبى سفيان والخليفة الوليد بن عبد الملك، ويرجع ذلك فى المقام الأول إلى أهمية عصرهما بالنسبة للدولة الأموية والخلافة الإسلامية عامة حيث كان عصر معاوية بداية تأسيس الدولة ومن ثم واصل سياسة الخلفاء الراشدين فى نشر لواء الإسلام وقد بلغت الدولة الأموية أقصى اتساعها على عهد الوليد.

كذلك اضطر المسلمون فى بعض الأحيان إلى تقديم الرهائن للأعداء حال شعورهم بالضعف وخرج موقفهم تجاه قوة عدوهم فقد قدم الخليفة عبد الملك بن مروان للروم عند انشغاله بحرب أعدائه، ومثلما حدث أثناء غزو الترك لخراسان ^(٢). فلما شعروا بتفوق الترك أسرعوا إلى تقديم عدد من الرهائن لهم حتى يأمنوا شرهم ويكفوا القتال ضدهم . فيشير اليعقوبى إلى مصالحة المهلب لملك الصغد ^(٣) وأخذ منه الرهائن ودفعها إلى حريث بن قحطبة ^(٤) ففى سنة ١٠٢ هـ / ٧٢٠ م. نشبت الحرب بين الترك والمسلمين بسبب طمع الترك فى الصغد لضعف سعيد واليها فلما وصلوا إلى قصر الباهلى وقرروا سبى من فى القصر جميعاً بعد أن رفضت امرأة من باهلة أن يتزوجها أحد الدهاقين . فلما رأى المسلمون ذلك أسرعوا بطلب المدد من عثمان بن عبدالله والى سمرقند ^(٥) ولكنهم خافوا

(١) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج٤، ص ١٧٠.

(٢) خراسان: بلاد واسعة وتشتمل على أمهات من البلاد منها نيسابور وهراة ومرو (ياقوت: معجم البلدان، مج ٢، ص ٣٥٠)

(٣) الصغد: كورة عجيبة قصبته سمرقند وهما صغدان صغد سمرقند وصغد بخارى (نفس المصدر: مج ٣، ص ٤٠٩)

(٤) اليعقوبى: تاريخ اليعقوبى، ص ٢٧٦

(٥) سمرقند: بفتح أوله وثانيه بلد معروف مشهور وهو قصبه الصغد (ياقوت: معجم البلدان، مج ٣، ص ٢٤٦)

تأخر وصول المدد فصالحوا الترك على أربعين ألفاً وأعطوهم سبعة عشر رجلاً منهم رهينة فى أيديهم فلما بلغهم مسير المسلمون إليهم قتل الترك من كان فى أيديهم من الرهائن (١).

ومن أشهر الأحداث التى شهدتها العصر الأموى وكان الرهائن عنصراً أساسياً فيها ولعل إنها الحادثة الوحيدة فى التاريخ الإسلامى كافة التى قام فيها الرهائن بعمل عكس وضعهم السياسى والاجتماعى داخل الدولة التى روهنوا بها والتى تتسم جميعها بالضعف وتبين فى ذات الوقت اختراق البعض للشروط والمعاملات التى يجب الالتزام بها فى معاملة الرهائن. فعندما تولى سعيد بن عثمان بن عفان خراسان وغزا ما وراء النهر وصالح أهل سمرقند على أن يدخل باباً من أبوابها ويخرج من الآخر وأخذ منهم رهائن حتى يضمن عدم غدرهم به فدخل وخرج لكنه غدر بهم وصحبهم إلى المدينة المنورة، وأخذ يستعملهم فى النخيل والطين وكما هو معلوم أن الرهائن دائماً كانوا من أبناء الحكام والبارزين وكان رهائنه من أبناء الدهاقين

وأرباب النعم فرفضوا العمل وكرهوا عيشهم فوثبوا عليه بقرب حائط فقتلوه ثم قتلوا أنفسهم بالحبل خنقاً (٢). ونستدل من هذه الحادثة استمرار حدوث بعض الخروق فى العرف العام لمعاملة الرهائن أثناء العصر الأموى، وهو الحفاظ على قدرهم وعدم استخدامهم فى أى أمر وأن يوفر لهم سبل العيش والحياة المماثلة التى اعتادوا عليها فى بلادهم. والحالة الثالثة التى كانت بين القادة الأمويين والأعداء من بلاد الفرس والترك فقد سار المهلب إلى الصغد ونزل كش فصالحه ملك الصغد وأخذ المهلب منه الرهائن. وأيضاً ماكان من قتيبة بن مسلم الباهلى، وملك الجوزجان الذى طلب الأمان بعد هروبه من بلاده. فأمنه على أن يأتيه فيصالحه فطلب رهناً يكونون فى يديه، وأن يعطى هو أيضاً رهائن فأعطاه قتيبة حبيب بن عبد الله بن عمرو بن حصين الباهلى وأعطى ملك الجوزجان رهائن من أهل بيته وقدم إلى قتيبة فصالحه ثم رجع فمات فى طريق عودته إلى بلاده فظن أهل الجوزجان أن المسلمين وضعوا له السم فقتلوا حبيباً فقام قتيبة بقتل

(١) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج ٤، ص ٣٤٨، ابن كثير: البداية و النهاية، ج ٩، ص ٢٢٢، الطبرى:

تاريخ الأمم، ج ٤، ص ٩٢، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٣، ص ١٠١

(٢) مطهر بن طاهر: البدء والتاريخ، ج ٥، ص ٨١، ابن خياط: تاريخ ابن خياط، تحقيق أكرم العمري،

ط ٢، دمشق ١٣٩٧، ص ٢٢٤،

كافة الرهائن عنده ^(١) . ونلاحظ أن ما قام به فتية كان رد فعل طبيعي على ما أقدم عليه الجوزجان من قتل رهينته .

كذلك كان كثير من الترك يقدمون الرهائن للقوى الإسلامية من باب سد الذريعة وإثبات حسن نواياهم ودليل خضوعهم وتبعيةهم للحكم الإسلامي. فعندما قدم سعيد الحرشي والياً على خراسان كانت الحرب بين المسلمين والترك فقام بحث المسلمين على الجهاد فخاف أهل الصغد على أنفسهم لمساعدتهم الترك أيام خذينة وبلغ بهم الخوف من الحرشي أنهم قرروا ترك بلادهم فأشار عليهم ملكهم بتقديم الخراج له وأعطاه رهائن يكونون في يديه ^(٢) . ومرة أخرى يتم خرق العرف السائد في معاملة الرهائن بين المسلمين والترك ومما يجدر قوله أن الغدر دائماً يبدأ به الأتراك حيث يقومون بقتل رهائن أو أسرى المسلمين الذين تحت أيديهم فيرد المسلمون بالمثل إنتقاماً لقتلهم وهو في ذات الشأن لم يكن خرقاً للعهود أو الموائيق من الناحية الشرعية. ففي موقعة كمرجة ^(٣) . قتل المسلمون بازغرى ملكهم ففزعوا من ذلك وأرادوا الإنتقام من المسلمين فجاءوا بكافة الأسرى المسلمين عندهم فقتلوهم ورموا برأس بعضهم. فكان عند المسلمين مائتان من أولاد الكفار رهائن فقتلوهم ^(٤) ولما قرر أهل كمرجة التصالح وأن يقصدوا الدبوسية ^(٥) طلبوا الرهائن من الترك حتى يضمنوا عدم التعرض لهم ضماناً للإتفاق بينهما فأخذوا منهم خمسة فكان المسلمون يسيرون وراء كل منهم رجلاً معه خنجر في حين كان التركي مجرداً ليس عليه إلا قباء كذلك أخذ الأتراك رهائن من المسلمين.

فلما بلغ المسلمون الدبوسية أرسلوا لمن عنده الرهائن يخبرونه وصولهم ليظمن الرهائن ويطلبون منه إطلاقهم فصار المسلمون يطلقون رهينة ويطلق الترك رهينة حتى بقي سباع ابن النعمان مع الترك ورجل من الترك مع المسلمين فتردد الطرفان في تسليم من عنده خوفاً من غدر الآخر فأسرع سباع بحل هذه الأزمة عندما قرر البقاء هو

(١) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، ج ٤، ص ٢٦١، الطبري: تاريخ الأمم، ج ٤، ص ٦.

(٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٤، ص ٣٥٦.

Tilman Nagel: The History of Islam, Amzoon 2000, p86,87

(٣) كمرجة: بفتح أوله وثانيه قرية من قرى الصغد (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٤٧٩)

(٤) الطبري: تاريخ الأمم، ج ٤، ص ١٣٤، ابن الأثير: نفس المصدر، ج ٤، ص ٣٨٨

(٥) الدبوسية: بليد من أعمال الصغد من ما وراء النهر (ياقوت: نفس المصدر، مج ٢، ص ٤٣٧)

وأن يطلق المسلمون الرهينة التركى أولاً فخلوه وبقى سباع مع الترك فاطلقوه^(١) ومما تجدر الإشارة إليه اهتمام الأمويين بالمسائل الفقهية التى تخص الرهائن بداية من عهد معاوية حيث حرصوا على الوقوف على المسائل الفقهية التى تحدد كيفية معاملة الرهينة من الناحية الشرعية ومعاملتهم معاملة حسنة والحفاظ على حياتهم وعدم الغدر بهم كما فعل الروم والترك برهائن المسلمين.

ومما يؤكد ذلك ما أورده ابن بسام فى كتابه الذخيرة فى محاسن أهل الجزيرة فيقول: "السادس فى النوادر إذا قتل البغاة أو الكفار رهائننا لم نقتل رهائنهم ونردهم إليهم وكذلك فعله معاوية وقال عبد الملك نسترقهم ولا نردهم"^(٢). والرأى السابق للخلفاء يستدل منه على عدم الغدر بالرهائن حتى من غير المسلمين. وباستثناء هذا العرض للأحداث المتعلقة بالرهائن والتى اقتصر على الرهائن بين المسلمين وأعدائهم من الأمم الأخرى وعلى رأسهم الروم. لم يشر إلى معاملة الرهينة المسلم عند الأمويين.

الرهائن ووضعهم تحت الحكم العباسى:

أهم ما يميز نظام الرهائن فى تلك الفترة أنه صار نظاماً شائعاً بين القوى السياسية الإسلامية على كثرتها خلال العصر العباسى الثانى، خاصة وأن التنافس كان من أهم سمات العلاقة بين هذه القوى السياسية ومن هنا شاع أسلوب أخذ الرهائن أو تبادلهم لأنه صار الضامن الوحيد الذى ساد بين هذه القوى القائمة والموجودة على الساحة آنذاك ومن المسلمات والبداهة أن تقوم القوة صاحبة السيادة والمهيمنة على مقاليد الأمور ويبيدها الحل والعقد فى كافة الأحوال السياسية بأخذ الرهائن من كل الكيانات التى تحيط بها حتى تضمن بقاء ولائها لها دون أن يستدعى ذلك أكثر من وجود عدد قليل من أبناء الحكام أنفسهم لدى بلاط سلاطين الدولة صاحبة القوة السياسية ولا بد من الإشارة إلى أن دولة الخلافة كانت بعيداً عن هذا الأمر بشكل تام ومرد ذلك بطبيعة الحال سببه انعدام الأثر السياسى للخلفاء وعدم سيطرتهم على مقاليد الأمور السياسية بالدولة. مما جعلهم بعيداً عن نهج هذا الأسلوب والمرة الوحيدة التى كان فيها للخليفة رهائن جاءت من قبل

(١) الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، ج ٤، ص ١٣٥، ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج ٤، ص ٣٣٨.

(٢) ابن بسام: الذخيرة، تحقيق إحسان عباس، ج ١٢، بيروت، ص ١٠٢.

الأمير السلجوقي سليمان شاه^(١). دون طلب الخليفة ذلك ولكنه بادر بإرسال زوجته ضماناً حتى يتمكن الخليفة من مساعدته ويكاد يكون انعدم تبادل الرهائن بين المسلمين والقوى السياسية الغير إسلامية المجاورة باستثناء بعض الحالات بين المسلمين والروم خلال العصر الأيوبي، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى اقتراب الطرفين خاصة بعد نجاح الروم في اجتياح بعض بلاد الشام ونجاحهم في إقامة العديد من الإمارات الصليبية داخل بلاد الشام .

أحوال الرهائن في العصر العباسي الأول:

ظل الاعتماد على أخذ الرهائن محدوداً أثناء العصر العباسي الأول، فلم ينتشر نظام الرهن في العصر العباسي الأول سواً في داخل الدولة أو بين الدولة العباسية وغيرها من الدول المجاورة، ويرجع ذلك إلى استمرار وحدة الدولة الإسلامية حيث تعتبر هذه الفترة امتداداً لما سبق رصده خلال الحقبة الإسلامية سواء في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين. كما شهد هذا العصر توقف حركة الفتوحات الإسلامية لبلاد الترك واقتصار العلاقة بين العباسيين والدولة البيزنطية على تبادل الأسرى والفداء إلى حد ندره بل وانعدام تبادل الرهائن بين القوتين آنذاك وبالتالي لم يعد هناك رهائن فلم تكن الدولة والخلفاء في حاجة إلى الاعتماد على هذا الأسلوب لأنهم انفردوا بتصريف الأمور.

وكانت مقاليد الحكم في أيديهم وانفراد دولتهم بالسيادة، وعدم وجود أي قوة أخرى داخل العالم الإسلامي تنافسهم خلال تلك الحقبة. ولم يظهر ذلك إلا في فترة الاضطرابات التي شهدتها الدولة العباسية وكانت مقدمة لما عاشته الدولة العباسية من الضعف والتدهور وبداية سيطرة القوى السياسية الأخرى على مقاليد الأمور. وكانت حالات الرهن في هذا العصر نادرة فرضتها بعض الظروف الطارئة على الدولة. ونستشف أول إشارة إلى الرهينة ووضعهم عامة مع بداية ظهور الدولة العباسية خلال عصر أبي جعفر المنصور، حيث نستخلص هذا الوضع من خلال استعراض خطط بغداد فيذكر في تاريخ بغداد: "سكة مهلهل بن صفوان مولى علي بن عبدالله صحراء أبي السري الحكم بن

(١) سليمان شاه: السلطان معز الدنيا والدين أبو الحارث سليمان بن محمد بن ملكشاه كانت مدة ملكه ستة أشهر وبضعة أيام (الراوندي: راحة الصدور، ترجمة إبراهيم الشواربي وآخرون، ط المجلس الأعلى للفنون والآداب، القاهرة ١٩٦٠، ص ٣٩٢)

يوسف قائد وهو مولى لبنى ضبة الرهينة كانت لقوم أخذوا رهينة أيام المنصور وهي متصلة بربض نوح ابن فرقد" وأن هذا المكان كان محاطاً بسور سمي بسور الرهينة^(١) ومع عدم وجود خبر يتناول هؤلاء الرهائن ولكن من خلال الخبر السابق نستنتج منه أن الدولة العباسية منذ ظهورها اهتمت اهتماماً بالغاً بالوضع الاجتماعي لهؤلاء الرهائن حيث خصصت لهم مكاناً مستقلاً يقطنون به. والحادث الثاني الذي يختص بالرهائن خلال العصر العباسي الأول كان في سنة ١٨٩هـ / ٨٠٤م. عندما توجه الرشيد إلى الري^(٢) أرسل حسيناً الخادم إلى طبرستان^(٣) بثلاثة كتب إلى ملوك الفرس بطبرستان فقبلوا الأمان وتعهدوا بالسمع والطاعة وأداء الخراج وضمن على شروين مثلهم وصرفه ووجه معه هرثمة فأخذ ابنه، وابن شروين رهينة وجاء إليه بالري^(٤) وهي تعد أول مرة يأخذ فيها خليفة عباسي رهائن من أعداء المسلمين. ولما قام الخليفة المأمون بغزو بلاد الروم سنة ٢١٧هـ / ٨٣٢م. واستولى المسلمون على عدد كبير من الحصون، فولى المأمون قائده عجيف بن عنبسة على كافة الحصون التي فتحها فتأمر الروم بحصن لؤلؤة^(٥) على عجيف وأسرده وكتبوا ملكهم فصار نحوهم، وفي تلك الأثناء نجح المسلمون الموجودين بالحصون في هزيمة عسكر قائد الروم. فلما رأى أهل لؤلؤة حرج موقفهم بسبب حصار المسلمين لهم فقاموا باستخدام الحيلة مع عجيف فقال له رئيسهم إنه سيخلي سبيله بشرط أن يأخذ له الأمان من الخليفة فوافق عجيف وأن يأخذ رهينة فقال عجيف له بتبادل للرهائن بين الطرفين فوافق فاحضر عجيف ابنه رهينة بينما طلب قائد الروم من عامله أن يرسل له فراشين نصرانيين^(٦) وهنا يتبين لنا أن الروم قاموا بالخداع والحيلة عند تقديمهم للرهينة ويبين

(١) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج ١، ص ٦٠١، بيروت، ص ٨٧، ٢٣٣

(٢) الري: مدينة مشهورة من أمهات البلاد وأعلام المدن كثيرة الفواكة والخيرات (ياقوت: معجم البلدان، مج ٣، ص ١١٦)

(٣) طبرستان: بلدان واسعة كثيرة خرج من نواحيها من لا يحصى كثرة من أهل العلم والأدب (ياقوت: نفس المصدر، مج ٤، ص ١٣)

Schaban.M.A:The Abbasid Revolution of the Social and political, 1960,p57

(٤) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج ٤، ص ٦٧٤

(٥) حصن لؤلؤة: قلعة قرب طرسوس غزاها المأمون وفتحها (ياقوت: نفس المصدر، مج ٥، ص ٢٦)

(٦) اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ٤٦٧

DavidThoms:Middle east and Islamic Studies, pp56,57

أيضاً مدى خرق الأصول العامة التي جرى عليها نظام الرهن إلى حد الزج بما هو ليس أهل لذلك و ليس طرفاً في هذه العملية السياسية، وهو ما يدل على أن النظام كان في بعض الأحيان مغايراً وربما كان دافعاً لأن يأخذ شكلاً للعداء وهو ما يتنافى مع مدلوله وهدفه من إنه كان ضامناً للسلام ولحالة الهدوء . كما يمثل وضع الرهينة هنا حادثة خاصة وفردية تمت وفقاً لاتفاق بين قائد مسلم وآخر روماني ليس لدولة الخلافة شأن بها. وتعد أيضاً المرة الأولى التي يقدم فيها أحد المسلمين رهينة للروم في ذلك العصر.

وهناك واقعة أخرى للرهائن في عملية تبادل الأسرى بين المسلمين والروم، حيث قرر قائد المسلمين ترك اثنين من الرهائن لدى الروم، ورفض أخذهما أو فداءهما بل أمر بقتلهما لأنهما أرادا الدخول في النصرانية ^(١) . وموقف القائد لا يعد خيانة أو غدر للرهائن خاصة، وأنهما مسلمين وكانا جزءاً من الدولة العباسية بل وضمن سياستها الخارجية بدليل أنهما كانا من رهائن الدولة، وإنما موقفه منهما يعد من منطلق إسلامي.

فالقاعدة الشرعية في الإسلام تقضى بحل دم من أرتد عن الإسلام، وهو ما قاما به هذان الرجلان حيث أرادا التحول عن الإسلام إلى النصرانية وبذلك فيحل دمهما. كذلك تشير المصادر إلى استخدام الرهن خلال عهد الخليفة الأمين حيث قام واليه على مصر حاتم بن هرثمة بعد نجاحه في القضاء على ثورات أهل الحوف، فأخذ منهم ما يقرب من مائة رهينة حتى يضمن عدم نكثهم للعهد وثورتهم مرة أخرى.

كذلك في أثناء الحرب بين الأمين والمأمون واقتتال الجيشين، قام جماعة من أتباع الأمين بالانقلاب عليه فقام طاهر بن الحسين قائد جيوش المأمون بمراسلتهم، وأخذ منهم الرهائن على بذل الطاعة له وعدم الغدر ^(٢) . ويمكن القول إن خروج هؤلاء من جانب الأمين، وانضمامهم إلى جانب المأمون، كان عاملاً من أهم العوامل التي أدت إلى هزيمة الأمين ونجاح المأمون في الانفراد بالخلافة.

ولما أعلن المازيار ^(٣) الحرب ضد الخلافة العباسية لجأ إلى أخذ الرهينة غصباً من الناس وحبسهم، وأيضاً ممن أتبعه حتى يضمن بقاءهم معه ضد دولة الخلافة،

(١) الطبري: نفس المصدر، ص ١٣٥

(٢) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٣، ط ٥، دار القلم، بيروت ١٩٨٤، ص ٢٩٩

(٣) المازيار: ابن قارن بن ونداهرمز صاحب طبرستان وكان منافراً لعبدالله بن طاهر فلا يحمل له

الخارج (ابن خلدون: نفس المصدر، ص ٣٣١)

وعدم نكث عهودهم له و الانضمام إلى المسلمين. حيث أشارت المصادر أنه لما خالف وخرج على الخليفة المعتصم، ودعا الناس لاتباعه والانضمام إليه فبايعوه كرهاً وقام بأخذ الرهائن منهم وحبسهم^(١). كذلك قام بأخذ الكثير من الرهائن من أهل البلاد الذين انضموا إلى دعوته، وكان لديه رجل يدعى علي بن يزداد وكان قد أعطى ابنه رهينة، ثم لم يلبث أن هرب وخرج من عمل المازيار، فقام المازيار بتبليغ عامله وخليفته علي سارية بواقعة هروب علي ابن يزداد فجمع عامله عظماء البلدة، وقام بتوبيخهم على هذا الفعل وأن المازيار لم يطمئن إليهم بعد ذلك، أو أن يثق بهم بعد أن نكث أحد المعاهدين الذين حلفوا له، وأعطوا الرهينة ثم نكث وخرج وترك الرهينة، وأنهم لا يوفون بيمين وينكثون بالعهد. ولما رأى أهل البلدة هذا الأمر وفي محاولة منهم لدرء التهمة عنهم وإثبات حسن ولائهم للمازيار أشاروا بقتل الرهينة حتى لا يحاول أحد الهرب، وعندما استوثق منهم عامل المازيار على قتل رهينته أرسل إلى صاحب الرهائن أن يرسل أبو الحسن بن علي بن يزداد وهو رهينة أبيه وفجأة ندم الناس على هذا الأمر، وقاموا بتوبيخ من أشار بهذا الأمر وحاولوا البحث عن حل آخر لعدم قتل الرهينة وفي تلك الأثناء كان قد أتى سرخاستان بالرهينة وأمرهم بأن يقوموا بقتله، كما قرروا فطلب منه الكاتب أن يمهل هذا الحكم عليه لمدة شهرين مهلة لأبيه للعودة إلى الطاعة، وإلا فيقوموا بقتله. فرفض هذا الرأي، ودعا حارسه إلى صلبه فاستأذن الرهينة في الصلاة وعندما أطل فيها جذبوه من صلاته وقدموه فوق الجذع وشدوا حلقه معه حتى اختنق وتوفي فوقه^(٢). وهذا الحدث يظهر بجلاء أن نقض موثيق الرهن كانت من الأمور الشائعة عند أعداء المسلمين والخارجين عليهم.

سمات نظام الرهائن في العصر العباسي الثاني: -

انعكس الصراع وحالة الاضطراب التي أصابت الخلافة العباسية خلال عصر الأتراك على وجود تبادل للرهائن بين الأمراء المتصارعين والمتنافسين فتبادلوا الرهائن وكانوا يقوموا بتغييرهم كل فترة ونلاحظ أن الرهائن لم يكونوا من الأبناء أو أي من أفراد الأسرة بل كانوا مجرد موظفين أو من كبار القادة، وهو بالطبع يعد نموذجاً جديداً وفريداً

(١) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج ٥، ص ٢٤٨

DavidThoms:Middle east and Islamic Studies, p79.

(٢) الطبري: نفس المصدر، ٢٥٠، ٢٤٩

فى نوعه اختص به أمراء الدولة العباسية ، وربما قاموا بالتبديل ليبقى الرهينة فى مكانه. وكذلك مع بداية سيطرة الأتراك على الأمور فى الخلافة العباسية، لجأ أمراء البيت العباسى إلى استخدام الرهائن من قبل عمالهم حتى يكونوا فى مأمن من مكائدهم، ففى ذى القعدة من سنة ٢٥١هـ/ ٨٦٥م. جاء بغداد حماد بن اسحاق بن زيد وذهب بدلاً منه أبو سعيد الأنصارى إلى عسكر أبى أحمد بن المتوكل ، ولكن سرعان ما عاد حماد إلى عسكر أبى أحمد مرة أخرى ورجع أبو سعيد الأنصارى ولم يكن الرهينة مجرد ضيف يحل على من عنده بل استخدمهم العباسيون ليكونوا مندوبين يحملون لهم الرسائل إلى أمرائهم^(١). كذلك يجب الإشارة إلى أن طوال فترة سيطرة الأتراك على الخلافة لم تشهد تبادل للرهائن بين الدولة العباسية وغيرها من القوى خاصة الخارجية لاسيما الروم أو الأتراك. بل أدى ضعف الخلافة إلى إهمالها شأن الرهائن المقيمين عند الروم مما جعل البعض منهم يتخذهم أداة فى تحقيق سياستهم، ففى سنة ٢٤٦هـ / ٨٦٠م. قام أهل حصن لؤلؤة بإعلان رغبتهم الدخول فى النصرانية، والاندماج إلى قائد الروم فسلموا له رجلين كانا رهينتين من المسلمين^(٢). يعد ما أقدم عليه أهل الحصن تجاوزاً للنظم الاجتماعية التى توضح حق الرهينة ومعاملتها وعدم استخدامها كدية أو لرهن ثانى غير الرهن الذى فيه. ولعل أول خبر عن أخذ الرهائن كان على يد خليفة عباسى فى ذلك العصر جاء أثناء مرحلة أحياء قوة الخلافة فقام الخليفة المعتضد بالله العباسى حيث أعطى بنى شيبان^(٣) له الرهائن حتى يعفو عنهم. وللصلح معه فرضى بذلك، وأخذ منهم خمسمائة رجل وأعطاهم نساءهم، وعاد إلى بغداد^(٤). وهو ما يدل على أن النساء لم تكن بديلًا عن الرهائن ولم يرض الخليفة أن يكن رهناً عنده. ولعل مما يجب الإشارة إليه أن الأمراء عندما استقطعوا بعض ولايات الدولة العباسية، وتمكنوا من السيطرة عليها، وحتى لا يجلبوا عداة الخليفة لهم مما يهدد دولهم قاموا بإرسال الرهينة دليل تبعيتهم لدولة

(١) الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، ج٥، ص ٣٩٩

(٢) الطبرى: تاريخ الأمم، ج٥، ص ٣٣٢

(٣) بنو شيبان: طال فسادهم للسبالة وعجز الملوك عن طلبهم وكانوا يمتنعون بجمال شهرزور لما بينهم وبين أكرادها من المواصلات (ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج٤، ص ٦٠١)

(٤) الطبرى: نفس المصدر، ص ٦٠٦، ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج٦، ص ٣٧٤

Noei.J.Coulson: A History of Islam Law Edinburge, pp112, 115

الخلافة واعترفهم بسلطة الخليفة، وفى نفس الوقت حتى يضمنوا عدم شن الخليفة عليهم الحرب طالما لديه ما يثبت ولاعهم وهو الرهينة، فعندما اضطر الخليفة المعتضد لتقليد الأمير محمد بن أبى الساج على الولايات التى استولى عليها. قام أبو الساج فى يوم الثلاثاء ٧ من شهر المحرم سنة ٢٨٦هـ / ٨٩٩م. بإرسال ابنه أبى المسافر إلى بغداد رهينة ليكون ضامناً على طاعة أبيه للخليفة^(١).

ومما يجب التأكيد عليه أيضاً أن تبادل الرهائن فى ذلك العصر صار سمة غالبية شملت كافة مظاهر الحياة السياسية للعالم الإسلامى الذى سيطر عليه عدد كبير من القوى، والتى بات لها شأن عظيم فى تسيير أمور العالم الإسلامى حيث سيطر العديد من الأمراء على مقاليد الأمور، وشكلوا قوة كبرى وانفردوا بإقامة العديد من الدول تحت لواء الخلافة العباسية بعيداً عن سلطان الخليفة، وإن كان عمل أغلبها تحت لواء دولة الخلافة وباسمها .

كذلك يجب التأكيد على أن الخلفاء كانوا يعيدون كل البعد عن مسألة أخذ الرهائن فعلى الرغم من انتشار هذا النظام داخل أراضى الخلافة على نطاق لم يشهد له مثيل طوال التاريخ الإسلامى إلا أن الخلفاء لم يكن لهم رهائن ولم يلجأوا إلى هذا النظام ، ويرجع ذلك إلى ضعف نفوذهم وغلبت الأمراء وظهور الكثير من الدويلات المستقلة فى كافة أنحاء الدولة العباسية .

كذلك كان أغلب تبادل الرهائن فى داخل الدولة الإسلامية، بين القوى الإسلامية ذاتها. واقتصر تبادل الرهائن بين المسلمين والقوى المجاورة من غير المسلمين على القوة الصليبية خاصة مع بداية حركة الحروب الصليبية على بلاد الشام. حيث كان أخذ الرهائن السبيل الوحيد لاستقرار الأمور، وحتى لا تنشب الحروب بين القوى الإسلامية خاصة البارزة والمتجاورة منهم. ولقد ظلت مسألة الرهائن خلال تلك الفترة تحكم العلاقة بين المسلمين و الروم . حيث لجأ الطرفان إلى استخدام الرهائن فيم بينهما للخداع حيث قام كل منهما بإرسال من عنده من رهائن الطرف الآخر له بدلاً من إرسال رهائنه. أو كانوا يرسلون أشخاصاً ممن ليس لهم شأن كبير، وربما كان هذا بدافع الانتقام أو خوف كل منهما من إرسال أبناءهم أو ذويهم رهائن فيتعرضوا للقتل عند الحرب.

(١) الطبرى: نفس المصدر، ص ٦٢٩

ويعد البريديون ^(١) من أهم القوى السياسية المحلية التي توسعت في الاعتماد على نظام الرهن من أجل تحقيق طموحاتهم السياسية وتنفيذ مآربهم فلما قصد أبو الحسين البريدي بغداد وهزم أهلها ونزل بدار مؤنس وعقب انتشار النهب ببغداد قام أبو الحسين بتعيين صاحب شرطة لشرق بغداد وآخر للغرب وأخذ الرهائن من كبار القادة بها وكان أغلبهم من النساء والأطفال ^(٢) وأرسلهم إلى أخيه أبي عبدالله بواسطة ^(٣) . ونلاحظ أنها المرة الأولى التي تؤخذ فيها النساء والأطفال رهينة في الدولة الإسلامية. وقد حدثت بين بعض الكيانات السياسية وعدد من القواد ممن لهم شأن ونفوذ في حاضرة الدولة فكان من الطبيعي أن يأخذوا رهائن مثل ذلك أولاً لأن النساء هم حرم القائد فإذا ما نكث أو غدر فأى انتقام منه في شخص الرهائن يعد عاراً كبيراً لا يستطيع معه أن يظل بنفس المكانة البارزة والصيت الذائع لذلك فهي وسيلة نافذة في ضمان بقاء وفاء الخصم إلى حد بعيد خاصة في تلك الفترة التي شهدت صراعاً مريراً بين كافة القادة على اختلاف أجناسهم، وبات الصراع بينهم، والانتصار فيه يعنى البقاء للشخصية، بل واعتلائها درجة عالية من المكانة، في حين أن الهزيمة إذا لم تنتهي بالقتل للشخصية فهي تعنى اختفاء وانتهاء دورها من على الساحة السياسية. كذلك انتشر نظام تبادل الرهائن بين أصغر القادة والموظفين لدى بعض الدويلات، حيث صار الوسيلة الوحيدة التي يضمنونها بها بعضهم البعض . وحتى لا يغدر به لدى أميرهم . فعند اتفاق اثنان من رجال ناصر الدولة الحمداني ^(٤) . للحصول على دعمه قررا التوجه إليه فلما أراد سهلون تقدم عدل في الذهاب إلى ناصر الدولة طلب منه عدل رهينة حتى لا يستأثر بالمال دونه ^(٥) . ولما اشتدت الحرب بين يوسف بن أبى الساج

(١) البريديون: هم ثلاثة أخوة أبو عبدالله، وأبو الحسن، وأبيوسف يعقوب وكانوا كتاباً على البريدي (ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج٣، ط دار للكتب المصرية، ص٢٦٢)

(٢) الهمداني: تكملة تاريخ الطبرى، ج١، ط١، المطبعة الكاثوليكية، بيروت ١٩٥٨، ص١٢٧، ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٧، ص١٦١

Muir, Sir William: The Caliphate, Edinburge, 1970, p74.

(٣) واسط: بناها الحاج بن يوسف النقفى وهى بين البصرة والكوفة (ياقوت: معجم البلدان، ص٣٤٧)

(٤) ناصر الدولة: الملك ناصر الدولة الحسن بن عبدالله بن حمدان بن حمدون صاحب الموصل وهو الذى قتل محمد بن رائق وكانت دولته بضعاً وعشرين سنة وكان يدارى بنى بويه (الذهبي: سير الأعلام، ج١٦، ص١٨٦).

(٥) الهمداني: تكملة تاريخ الطبرى، ج١، ص١٣٢

واسحاق بن كنداج^(١). دخل أبو الساج في طاعة خماروية بن طولون . وخطب له بأعماله وبعث ولده ديوداد إلى خماروية رهينة . ولم يلبث أن انقلب أبو الساج على خماروية واقتتلا قتالاً عظيماً انتهى بهزيمة أبي الساج فقام خماروية باحضار ابن الساج الرهينة عنده وخلع عليه وأرسله إلى أبيه^(٢). وللوهلة الأولى يثير تصرف خماروية التعجب والدهشة إذ كيف يرسل بابن أبي الساج بعد خروج أبيه وعصيانه عليه. في حين أننا نجد البعض ينتقم من الرهينة- رغم مخالفة ذلك للعرف- إلى حد قتله. وربما ما قام به خماروية من تكريم ابن أبي الساج وإعادته إلى أبيه لم يكن بدافع إنساني بل يرجع إلى رغبة خماروية في عدم إثارة الخليفة العباسي ضده ومن ثم قطع أي ذريعة لمحاولة التدخل في شئون الدولة الطولونية. وتكون دولته بعيداً عن الصراع بين الدولة العباسية وأمن أبيه. وقد تعود سياسة التسامح تلك إلى موقف ابن أبي الساج من رفضه سياسة أبيه بل وإنكاره هذا الأمر فيذكر ابن عساكر أن خماروية عندما أطلع ابن أبي الساج على خبر أبيه وإعلانه العصيان على خماروية رد قائلاً: "فسكن خماروية إلى هذا ثم تواترت الأخبار بتجيشه عليه وما أثره من المنير إليه فدعا ابنه وقال قد نقض أبوك ما بيني وبينه فقال يا سيدي ما أعرف لى أباغيرك فرق له وأجاره وأقر إنزاله وجراياته"^(٣).

وقد قام والى هراة^(٤) سنة ٢٩٥هـ / ٩٠٧ م. بمحاربة رجل يكنى بأبي بلال على مذهب القرامطة فلما قاتله واقتاده إلى السجن فظل رهينة في السجن إلى أن مات^(٥). ويُفهم من الخبر أن أبا بلال أخذه هرثمة رهينة ليس لاتفاق بل كمتهم لذلك قام بسجنه وبالطبع يجب الإشارة إلى أن بدأ الخلط بين المتهم والرهينة.

(١) يوسف بن أبي الساج ولده المعتضد سنة ٢٨٥هـ أعمال أنريجان وأرمينية وكان قد تغلب عليها وخالف (ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٧، ص ٣٩٤) اسحاق بن كنداج وقيل كنداجيق الخزري قائد مذكور من أكابر القواد ولي مدينة حلب وقنشرين (كمال الدين: بغية الطلب، ج٣، تحقيق سهيل زكار، دار الفكر دمشق، ص ١٤٩٩)

(٢) كمال الدين: نفس المصدر، ج٧، ص ٣٣٨٣، ابن الأثير: نفس المصدر، ج٦، ص ٣٤٨، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج٣، ص ٤١٥،

(٣) الشافعي: تاريخ دمشق، ج٥٢، ص ١٠٣

(٤) هراة: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان فيها بساتين كثيرة (ياقوت: معجم البلدان، مج ٥، ص ٣٩٦)

(٥) نظام الملك: سياست نامه، تحقيق يوسف بكار، ط ٢، قطر، ص ٢٧١

كذلك لم يقتصر نظام الرهائن على الأنظمة السياسية والإمارات والقوى السياسية بل وجدنا العامة يلجأون إليه في بعض الأحيان بهدف الانتقام لأمير لهم أو من باب الضغط على القوى الحاكمة لتنفيذ مطالبهم ولكن لنا أن نقر إنه لم يكن أسلوباً شائعاً عندهم بل ربما كانت حالة خاصة لجأ إليها لمدة قصيرة وكانت رد فعل للتعبير عن غضبهم دون ترتيب أو أن يكون نهجاً سياسياً وربما تكون هي الحادثة الوحيدة التي تم رصدتها خلال التاريخ الإسلامي. ففي سنة ٢٧٨هـ / ٨٩١م.

ثار أهل طرسوس^(١) ضد واليهم محمد بن موسى بعد أن شاع بينهم أن خماروية حبس الأمير المجاهد راغب فغضب الناس وثاروا على أميرهم وسجنوه رهينة مقابل راغب فلما علم خماروية أمره بالعودة إلى طرسوس فعندما وصل إليها أطلقوا سراح أميرهم محمد فسخط عليهم وكره البقاء معهم^(٢).

ويبدو أن استخدام الرهائن كان من الأمور الشائعة بمدن المشرق حيث كانت الأكثر اعتماداً على أخذ الرهائن من بعضهم البعض حيال حدوث بعض الاختلافات فيما بينهم فيذكر أن العصبية القائمة بين أهل تستر^(٣) والسوس^(٤) بسبب قبر النبي دانيال كما يزعمون فقد قام أهل السوس بتقديم عشرة من المشايخ رهائن إلى أن يردوا القبر إليهم فقام أهل السوس باحتجاز المشايخ عندهم، ويشير أهل تستر أن هذه الحادثة أدت إلى ذهاب مكانة شيوخهم^(٥) وبعيداً عما يعنيه الخبر وما يتطرق إليه من الشك والخرافات يؤكد ما يضمنه الخبر من أن استخدام الرهائن لجأت إليه المدن واعتادت عليه مدن المشرق في حل وتسوية الخلافات والأمور بينهم وهو يدل على الوعي السياسي عند كثير من إدارة المدن ببلاد المشرق والذي ورثوه من أنظمتهم السياسية وهو ما يؤكد على إقرار هذا النظام في الإسلام.

كذلك كان حكام الرى. يأخذون الرهائن من أهالي حصن بقصران الداخل^(٦).

(١) طرسوس: مدينة بثلغور الشام بين أنطاكية وحلب (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٢٨)

(٢) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٤، ص ٣٩٩

(٣) تستر: أعظم مدينة بخورستان وهي مختطة على شكل فرس (نفس المصدر: مج ٢، ص ٢٩)

(٤) السوس: بلدة بخورستان فيها قبر النبي دانيال (نفس المصدر، مج ٣، ص ٢٨٠)

(٥) المقدسي: أحسن التقاسيم، ج ١، دار صادر، ص ٢٨١

(٦) قصران الداخل: ناحية كبيرة بالرى وأكثر فواكة الرى منه (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٣٥٣)

لخروجهم . على حكام الرى لذلك بدأ كل من يحكم الرى يأخذ الرهائن منهم حتى نهاية القرن الرابع الهجرى^(١). حتى يضمنوا ولاءهم وعدم تمردهم .
والحالة الأخرى التى تم فيها تبادل وأخذ الرهائن بين القادة بالمشرق خاصة شرط استمرار المودعة فعندما قام الحسن بن الفيرزان بطلب مساعدة على بن محتاج^(٢). ضد أطماع وشمكير^(٣) فى بلاده . فلما ضيق عليه اضطر وشمكير إلى طلب المودعة فصالحه أبو على على طاعة السعيد نصر^(٤). وأخذ أبو على ابناً لوشمكير يدعى السالار رهينة وتركه عند الفيرزان، فلما قويت شوكة وشمكير أخذ الفيرزان يستميله ويتقرب إليه فرد إليه ابنه وأراد بذلك أن يتقوى به ضد الخراسانيين إن عادوا إليه^(٥)
وفى سنة ٣٣٧هـ - ٩٤٨م . صالح قائد جيوش وشمكير الأمير الحسن بن الفيرزان وأخذ ابنه رهينة^(٦).

وعندما ثار أبو على بن محتاج ضد الأمير نوح الساماني^(٧) انتهى بهم الأمر إلى الصلح فى نفس السنة. فطالبوا أبا على بإرسال ابنه أبو المظفر عبدالله إلى الأمير نوح رهينة فقام بإرساله إلى بخارى^(٨) فاستقبله الأمير نوح وخلع عليه وجعله يختلط ببنديه وكان ذلك من أسباب انتهاء الفتنة بينهما^(٩)

(١) نفس المصدر : ج٤، ص ٣٥٣

(٢) أبو على بن محتاج: أبو على بن أحمد بن محمد بن محتاج صاحب جيش خراسان (ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج١، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة، ص ٢٧٦)

(٣) وشمكير: أخو مرداويج وكان نائباً عنه فى حكم بلاد الجبال ولما قتل

(٤) السعيد نصر: أبو الحسن نصر بن أحمد بن إسماعيل بن أحمد الساماني ولى الأمر بعد أبيه وهو ابن ثمان سنين وكانت ولايته سنة وثلاثة وثلاثين يوماً ولقب بالسعيد (ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ص ٤٧٨)

(٥) ابن الأثير: نفس المصدر، ج٧، ص ١٦٧، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج٤، ص ٤٥٢، David Thomas: Middle East, p98

(٦) ابن الأثير: نفس المصدر، ص ٢٢٧

(٧) نوح الساماني: ابن منصور بن نوح بن ناصر بن أحمد بن إسماعيل مات فى رجب سنة ٣٣٧هـ واختل بموته ملك آل ساسان (أبو الفدا: المختصر فى أخبار البشر، مج ١، ج ٢، مكتبة المتنبى القاهرة، ص ١٣٣)

(٨) بخارى: من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلها قاعدة ملك السامانية (ياقوت: معجم البلدان، مج ١، ص ٣٥٣)

(٩) ابن الأثير: نفس المصدر، ص ٢١٥

وعلى الرغم من أن أبا محتاج كان منتصراً على عسكر نوح. ومع ذلك فقد قام بتقديم ابنه رهينة وهو يدل على أن أبا محتاج كان ينظر للسامانيين على أنهم أصحاب السيادة عليه وهو مجرد عامل تحت نفوذهم.

ولابد من الإقرار هنا إن معاملة الأمير نوح عامل رهينته معاملة انطوت على الصداقة والتودد فهذا لا يدل على كرم الأمير نوح إنما هي المعاملة الطبيعية التي ينبغى الالتزام بها في معاملة الرهائن.

وقد تعرض بعض الرهائن إلى الخطف من قبل بعض المتنافسين لإثارة أهل الرهينة ضد آخذه ويظهر إنه فرط فيه ومن ثم يقوم بحربه وقتاله انتقاماً منه وكان الخطف هنا أيضاً بهدف استرداد الرهينة من وضعه وربما يقوم بهذا الأمر أهله أو أحد آخر له علاقة بأبيه ويهدف من وراء خطفه إعادته لأبيه ومن ثم التقرب إليه. فلما أعطى وشمكير ابنه السلار رهينة لابن سامان فثار الحسن بابن محتاج وأخذ ابن وشمكير الذي عنده وكان وشمكير قد استولى على الرى فرأسله ابن الفيرزان يستميله، وحتى يسترضيه أعاد له ابنه السلار فكان سبباً في تحالفهما^(١).

كذلك عمل بنظام الرهائن أيضاً الجماعات الخارجة على الدولة الإسلامية ولجأوا إليه بشكل كبير حيث أنه كان الوسيلة الوحيدة أمامهم لبقاء قوتهم وضمان سلامة جيشهم مقابل القوة الشرعية وهي الأكثر - بطبيعة الحال - فلجأ قادة الزنج^(٢) إلى الرهائن في كل معاملاتهم مع أى أمير أو قوة انضمت إليهم أو طلبت مساعدتهم لتحقيق مآربهم ومصالحهم مقابل انضواء هؤلاء في دعوتهم فعندما طلب محمد بن عبيدالله من محمد بن أبان المساعدة على محاربة الأكراد على أن يعطيه غنائمهم أصر صاحب الزنج عند استئذان على بن أبان منه لتقديم المساعدة إلى محمد بن عبيدالله بضرورة أخذ الرهائن منه حتى يستوثق بهم منه لأنه لا يأمن غدره أو الطلب بثأر قتلاه. فكتب محمد يطلب منه اليمين والرهائن فلم يعطيه الرهائن وعندما انتهى الأمر بهزيمة محمد بن عبيدالله اتهمه بتضييع الجيش لعدم حرصه على أخذ الرهائن منه^(٣).

(١) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٧، ص ١٦٧

(٢) الزنج: كان خروجهم بالبصرة في خلافة المهدي سنة ٢٥٥هـ (المسعودي: مروج الذهب، ج ٤، تحقيق

محمد محيي، بيروت، ص ١٩٤)

(٣) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج ٥، ص ٥٢٦، ٥٢٧

فكان يرى أن الرهائن تضمن عدم ترك محمد لجيش الزنج أن يُقتل على يد الأكراد لأنه سيخاف على سلامة رهائنه فكان سيدافع عن الجيش بكل قوة وهو مالم يحدث لأنه لم يخسر شيئاً.

ولما نشب النزاع سنة ٤٠٢هـ - ١٠١١م. بين أبي نصر ابن لؤلؤ صاحب حلب وصالح بن مرداس^(١) بعد قطع ابن لؤلؤ الدعوة للخليفة الفاطمي فطمع فيه ابن مرداس وطالبه بالصلات والخلع ثم تمكن منه وسجنه فبذل ابن لؤلؤ الأموال على أن يطلقه ^{بني} مرداس مقابل أخذ رهائن منه ففعل، إلا أن أمه أشارت عليه باطلاقهم حتى يعلو نجم ابنها بهذا العمل وذكرت لإبنها أن بقاءهم عنده لم يمنع ابن لؤلؤ أن أراد الغدر به^(٢).

كذلك عمد بعض السلاطين إلى إبقاء العلماء في بلاطهم في حكم الرهينة. حيث صمم السلطان عامرين عبد الوهاب الطاهري على نزول العلامة الحافظ الهادي بن حسام الدين ومجموعة من العلماء والسادات معه إلى تعز^(٣).

ومما يجدر قوله إن الرهن صار نوعاً لبعض الأسماء من الأسرات الحاكمة. ليدل على أن أحد آباءه أو أجداده كان رهينة سياسية في وقت ما. فيذكر صاحب كتاب الضوء اللامع في ترجمة أحد شخصياته قائلاً: "خالد بن أحمد الرهينة صاحب الجب"^(٤).

وكان الرهائن الوسيلة الفعالة في ضمان تنفيذ شروط الصلح و الاتفاقات بين الأمراء، فقد قدم صاحب إربل أهله وأولاده وهي المرة الأولى التي يزيد فيها عدد الرهائن لحالة واحدة عن شخص، وقد يفسر هذا مدى انتشار الأمر ورضى الناس به وعدم تخوفهم على مصير رهائنهم، وهو ما يثبت أيضاً استقرار الأوضاع وأن الرهائن باتوا زيادة في الحيلة أكثر منه تنفيذاً وضمناً للاتفاقات، وقد رد عليه الأمراء رهائنه لثقتهم به^(٥). كذلك نفّس استخدام نظام الرهن السياسي بين الكثير من أمراء الأكراد، أثناء نزاعهم على امتلاك القلاع فقاموا بتبادل

(١) صالح بن مرداس: أسد الدولة أبو على كان من عرب البادية استولى على حلب وكان ذا بأس وعزيمة)

ابن خلكان وفيات الأعيان، ج٢، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، ص٤٨٧)

(٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٨، ص٦٧

(٣) تعز: قلعة عظيمة من قلاع اليمن المشهورات (ياقوت: معجم البلدان، مج٢، ص٣٤)، الشوكاني: البدر

الطالع، ج٢، بيروت، ص٢٢٣

(٤) السخاوي: الضوء اللامع: ج٣، بيروت، ص١٧٠

(٥) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج١٠، ص٢٨٥

الرهائن فيما بينهم من أجل ضمان الوفاء بالشروط والإتفاقات، وكانوا يظهرهم الطاعة في بعض الأحيان خوفاً على رهائنهم حتى لا ينكل بهم. ويكونوا ثمناً لذلك العصيان ^(١) .

وقد ظل صغار الأمراء والخارجين على الدويلات والأمراء خاصة ببلاد الشام، يلجأون إلى أخذ الرهائن من أجل الحفاظ على ما حققوه من مكاسب سياسية أو للحفاظ على حياتهم، وحتى لا يغدر بهم فعندما أعلن محكان أحد أهالي الرحبة ^(٢) العصيان ونجح في تملكها ثم قام بمراسلة أهل عانة ^(٣). فلما أطاعوه إتخذها قاعدة له وأنزل بها أهله وماله وأخذ رهائنهم لضمان سلامته وأهله. ثم خرجوا عن طاعته فأخذوا أمواله واستردوا رهائنهم منه وأعادوا إليه أبناءه ^(٤). ونلاحظ أن الطرفين التزما بتطبيق الأعراف المعتادة في التعامل مع الرهائن. فقد قام هو بأخذ الرهائن منهم لأنه ترك أولاده عندهم ولما أرادوا نقض العلاقة بينهما سلموا له أبناءه في حين رد عليهم رهائنهم كذلك استمر اعتماد أمراء الشام على أخذ الرهائن في تحالفاتهم السياسية . ففي المحرم من سنة ٤٩٧هـ / ١١٠٣م . وعندما استولى بك بن بهرام بن أرتق وهو ابن أخى الأمير أيلغازى على مدينة عانة من بنى يعيش بن عيسى بن خلاط طلبوا من سيف الدولة صدقة بن مزيد ^(٥). قصدها ليسلموها إليه فلما وصلها غادرها التركمان وبهرام وأخذ صدقة رهائنهم لاستمرار العلاقة بينهما ^(٦). ولجأ أمراء المدن إلى أخذ الرهائن دون إبداء الأسباب أو الظروف التى أخذوا فيها منها على سبيل المثال أخذ الأمير شرف الدولة مسلم بن قريش ^(٧). رهائن من أهل الرحبة وسيرهم إلى الموصل ^(٨).

(١) نفسه: ص ٣٩٠، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٥، ص ٣١٨

(٢) الرحبة: قرية من قرى دمشق (ياقوت: معجم البلدان، ج ٣، ص ٣٣)

(٣) عانة: مدينة صغيرة فى وسط الفرات (ابن حوقل: صورة الأرض، ط ٢، ليدن ١٩٣٨، ص ٢٢٨)

(٤) ابن الأثير: نفس المصدر، ج ٨، ص ٨٣

(٥) صدقة بن مزيد: أبو الحسن صدقة الملقب سيف الدولة فخر الدين صاحب لطة السيفية كان يقال له ملك العرب نافر للسلطان محمد بن ملكشاه ولقتالا وقتل فى المعركة (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٤٩٠)

(٦) ابن الأثير: نفس المصدر، ج ٩، ص ٧٠

(٧) شرف الدولة مسلم بن قريش: ولى بعد أبيه وعظم سلطانه واستولى على الجزيرة وحلب وحاصر دمشق وكاد أن يأخذها وأخذ الأتوة من بلاد الروم (الذهبي: سير الأعلام، ج ١٧، ص ٦٣٤)

Muir: The Calphate, p96

(٨) كمال الدين: بغية الطلب: ج ٩، ص ٢٣٨

الرهائن بين القوى الإسلامية ببلاد الشام وبين الصليبيين فى تلك الفترة:

لقد اضطربت الظروف السياسية لبلاد الشام بعد تعرضها لاجتياح الصليبيين ونجاحهم فى تكوين إمارات لهم جاورت العديد من المدن الإسلامية، مما اضطر أمراء المسلمين إلى التعامل مع هؤلاء الصليبيين فى حالة الحرب أو السلم بينهما، فكان نظام تبادل الرهائن بينهما من أهم الأنظمة وأشهر الأساليب التى تعاملوا بها .

ولقد بالغ عدد من الأمراء آنذاك فى تحقيق نظام الرهن حتى وإن اضطر معه إلى استعمال أساليب تبدو غريبة فى تنفيذ هذا الأمر وتضاربها مع أهدافه ففى سنة ٣٥٤هـ / ٩٦٥م. عقد سيف الدولة فداء مع الروم قام فيه بشراء أسرى المسلمين بكل ما معه من مال وعندما لم يكف المال للشراء رهن عليهم أبالحسن كاتبه وهى من غرائب ما اختص بنظام الرهن إذ كيف يرهن رجل مسلم عند الأعداء من أجل فك أسر آخر حيث صار الكاتب فى نفس الوضع الذى كان عليه الأسرى^(١). وفى سنة ٣٥٩هـ / ٩٦٩م. قام أهل حلب بتقديم الرهائن للصليبيين لدرء الخطر عن مدينتهم وحتى لا يستولوا على البلد. ومما يجدر قوله إن مسألة الرهائن فى ذلك الوقت، صارت ترباً لا خيراً العبد من الثواب حيث كانت دافعاً لقيام الكثير من الأمراء بتحقيق مآربهم الشخصية إلى الحد إنها صارت مسألة فردية بين أمراء مدن وولايات بلاد الشام، وبين القوى الصليبية بعيداً عن الخلافة العباسية. فعندما طلب الخليفة الفاطمى المستنصر من محمود بن الروقلىة المسيطر على حلب أن يبعث إليه المال ويقوم بغزو الروم وأن يعلن حربه على السلجقة إن كان على طاعته فتذرع له بأنه ملتزم بدفع أموالاً لعمه نظير أخذه حلب وأنه عقد معاهدة مع الروم لفترة محددة وأنه أعطى ابنه رهينة لهم مقابل مال اقترضه منهم لذلك فهو لا يستطيع محاربتهم^(٢).

كما قام نور الدين محمود^(٣) بعقد هدنة مع صاحب طرابلس^(٤) عقب انتصاره عليه

(١) كمال الدين: بغية الطلب: ج٦، ص ٢٧٠٦

(٢) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج٧، ص ٣١٨

(٣) نور الدين محمود: أبو القاسم محمود بن عماد الدين زنكى بن آق سنقر الملقب الملك العادل (ابن

خلكان: وفيات الأعيان، ج٥، ص ١٨٤)

(٤) طرابلس: مدينة طرابلس سور صخر جليل البنيان وهى على شاطئ البحر ومبنى جامعها أحسن

مبنى (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٢٥)

وأُسره، فافتدى نفسه منه وعاهده على عدم غزو أراضي المسلمين لمدة سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام، وأخذ منه مائة شخص كرهائن من أولاده وأولاد كبار القادة الصليبيين وبطارقتهم، وشرط عليه إن نكث وغدر سيقتلهم^(١)

وهنا يتضح لنا أن ما شرطه نور الدين من إراقة دم هؤلاء الرهائن في حالة عدم وفاء الجانب الصليبي لا يعد خروجاً على نظام الرهن وتجاوزه بل هي معاهدة من عدة شروط وافق عليها كلا الطرفين، وهو قد هدده بذلك لضمان سريان هذا الصلح.

وهو يعد الأمير المسلم في ذلك الوقت الذي تحت يديه رهائن من الصليبيين مما يدل على نجاحه في هزيمتهم، وخشيتهم من قوته وحرصهم على استمرار الهدنة معه.

ومما تجدر الإشارة إليه عند تتبع نظام الرهن خلال العصر العباسي أنه على الرغم من عدم وجود أدلة أو نصوص تشير بشكل واضح إلى الوضع الاجتماعي والاقتصادي للرهائن أثناء فترة تواجدهم في الرهن إلا أننا يمكننا استنباط الكثير من الأوضاع التي كان عليها أغلب الرهائن مع الوضع في الاعتبار أن هذا الأمر لم يكن نابغاً من قوانين إنما هي حالات جلب أكثر الأمراء الذين تحت أيديهم رهائن على التعامل بها ولكنها لم تأخذ في أي فترة من فترات التاريخ الإسلامي صفة القانون أو الإلزام حيث وجد إلى جانب هذه المعاملة الحسنة تعرض بعض الحالات إلى سوء المعاملة، وربما الاضطهاد الذي وصل ذروته في إراقة دم الرهينة. ولكن من الأمور التي لا تدع مجالاً للشك أن الرهائن في بغداد كان لهم مكاناً خاصاً بهم على عهد أبي جعفر المنصور، كما نستشف بما لا يدع مجالاً للشك أنه كانت هناك مقابر لهم في بغداد أيضاً كان يدفن فيها من مات منهم في حال موافقة مرهونة على ذلك.

كذلك تجدر الإشارة إلى عامل مهم جداً ألا وهو عدم تأثر نظام الرهن السياسي في الدولة الإسلامية بمسألة الخلاف المذهبي منذ عصر الخلافة العباسية على وجه الخصوص فلم يتم رصد أي حالة من حالات الرهن كانت بسبب الخلاف المذهبي .

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، جـ ١٢، ص ٢٢٧

موقف البويهيين من الرهن السياسي: حرص أمراء بني بويه^(١) منذ ظهورهم على الساحة السياسية على أخذ الرهائن حيث اعتبروها الضمانة الوحيدة على عدم الغدر بقوتهم العسكرية على وجه الخصوص. خاصة في بداية خروجهم إلى بلاد العراق . وقام البويهيون في أول أمرهم بتقديم الأمير ركن الدولة. كرهينة من الأسيرة نفسها للحصول على ما تريده من استقلال سياسي. وهو يعد أشهر رهينة سياسية في التاريخ العباسي وربما هو الرهينة الوحيد الذي صار له ملك وشأن بين رهائن العصر العباسي الثاني على وجه العموم. وأيضاً الرهينة الوحيد الذي قدمه آل بويه حيث صاروا بعد ذلك أصحاب الكلمة الأولى وسيطروا على مقاليد الأمور في الخلافة العباسية ودان لهم المشرق الإسلامي وأصبحت الرهائن ترسل لهم وتأخذ باسمهم حيث لايجانبنا الصواب إذا قلنا إن البويهيين هم القوى السياسية الأولى في أخذ أكبر عدد من الرهائن حيث كانوا القوى الأولى على الساحة آنذاك. ودانت لهم كافة القوى السياسية المعاصرة لهم، والتي قدمت رهائنهم حفاظاً على مصالحها معهم. وشكل من أشكال الخضوع والتبعية والاعتراف بنفوذهم .

فقد كان ركن الدولة رهينة عند مرادويج الزيارى^(٢) فلما قتل مرادويج أعطى ركن الدولة للموكلين مالاً فأطلقوه، فخرج إلى الصحراء حتى فك قيوده، حيث جاءته جماعة من أصحابه وغلماؤه على بغال محملة بالتبن، فرموا التبن. وقاموا بكسر قيده وركبوا قاصدين عماد الدولة. فذهب إلى أخيه عماد الدولة واصطحب معه جماعة من الأتراك^(٣). ولما استنجد أبو عبدالله البريدي بالقوة البويهية الوليدة من أجل محاربة منافسيه في دار الخلافة وحماية أملاكه ، اشترط عماد الدولة عليه إعطاء رهينة فخلف أبو عبدالله

(١) بنو بويه: ينسبون إلى بويه وهو رجل متوسط الحال من الديلم وكان لبويه ثلاثة أولاد هم عماد الدولة وركن الدولة ومعز الدولة وكانوا في خدمة ماكان بن كاكي الديلمي (أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، مج ١، ج ٢، ص ٧٨)

(٢) مرادويج الزيارى: أحد قواد أسفار بن شيرويه ثم خرج عليه وهزمه، وتغلب على الري وأصيبان وأساء السيرة بأصيبان خاصة وتبسط في أخذ الأموال وانتهاك الحرم وطفى (ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج ١، ص ١٦٢، ١٦٣)

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٧، ص ١١١، ١٠٠

البريدى ابنه أبا الحسن محمد وأبا جعفر الفياض^(١). ولجأ عماد الدولة إلى هذا لتخوفه من نقض أبى عبدالله وضماناً لعدم هلاك جند أخيه معز الدولة، وهو أمر طبيعي لأنها المرة الأولى التي تطل فيها جيوش البويهيين أرض العراق وهي بطبيعة الحال بعيدة عن مركز دولتهم ومقل الخلافة وجيوشها.

ولما سيطر معز الدولة على الأمور ببغداد أصبح أكثر أمراء بنى بويه أخذاً للرهائن وهذا لكثرة القوى السياسية المنافسة والمجاورة له. فعندما استنجد به ناصر الدولة الحمداني أرسل إليه وزيره الصيمري^(٢). الذي لن يلبث أن أخذ من ناصر الدولة ابنه هبة الله بن ناصر الدولة رهينة لمعز الدولة. وقد أحسن معز الدولة إليه بل قام بإعادته لأبيه بعد بضعة أشهر بعد أن أكرم

وفادته وخلع عليه^(٣) ومما يجب الإشارة إليه أن مسألة الرهائن غلبت على العلاقة بين البويهيين - القوة المسيطرة على أمور الخلافة العباسية - وبين الحمدانيين حيث قام الحمدانيون بتقديم الرهائن دائماً إلى سلاطين الدولة البويهية مما يدل على أنهم كانوا أصحاب السيادة على الحمدانيين وعلى أن قوتهم كانت أكبر من قوة الحمدانيين بل وكانوا يخضعون لنفوذهم.

كذلك عندما تازمت الأمور بين الطرفين سنة ٣٣٧هـ / ٩٤٨م. لتأخر ناصر الدولة في إرسال المال الذي تصالحا عليه وخرج معز الدولة لحربه ثم اتفقا على الصلح مرة ثانية على أن يخطب ناصر الدولة لعماد الدولة ومعز الدولة ولابنه بختيار وأن يرسل ابنه رهينة^(٤).

كذلك رأى الأمير عضد الدولة^(٥) في أخذ الرهائن واحدة من أهم الضمانات لبقاء

(١) ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج١، ص ٣٥٦

(٢) الصيمري: أبو جعفر الصيمري وزير معز الدولة أسند إليه حرب عمران ابن شاهين بالبطائح وتوفى بالجامدة أثناء حصاره لها (ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج٦، ص ٣٣٤: ٣٣١)

(٣) الهمداني: تكملة تاريخ الطبري، ج١، ص ١٦٠

(٤) الهمداني: تكملة تاريخ الطبري، ج١، ص ١٦١

Amedrez: Three Years of Buwaihidi, p102

(٥) عضد الدولة: ابن ركن الدولة ورث ملك عمه عماد الدولة بفارس وهو أول من خطب في الإسلام بالملك شاهنشاه وأمر الخليفة الطائع أن يخطب له على منابر بغداد وأذن له في ضرب الطبل على بابه أوقات الصلاة (ابن الجوزي: المنتظم، ج٧، ط١، حيدر آباد ١٣٥٩، ص ١٧٩)

طاعة الأمم والشعوب التي تحت يديه فعند حديث المقدسي عن جماعة البلوص والقفص أشار إلى أن البلوص أشر من القفص وقد قام عضد الدولة بإبادتهم والتنكيل بهم وأنه أخذ منهم رهائن وظلت عادة متبعة عند حكام فارس أن يوجد في بلاطهم مجموعة منهم رهائن يتم تغييرها بمجموعة أخرى^(١) وبذلك سكنت فتنتهم وضمنت الدولة ولاعهم، وعدم تعرضهم للقوافل أو إثارة القلاقل التي يقوموا بها بمناطق الدولة.

كذلك في عهد بهاء الدولة^(٢) قدم بعض أمراء النواحي أبناءهم رهينة لبقاء ولائهم له وعدم الخروج عليه فعندما أرسل لشكرستان يطلب الصلح والعودة إلى الطاعة والخطبة له بالبصرة فأجابه إلى ذلك وأخذ ابنه رهينة^(٣).

ولما أراد أبو كالجار^(٤) التوثق من الأتراك طلب منهم الرهائن لكنهم رفضوا وعادوا مراسلة جلال الدولة^(٥) وعندما رأى الأمير عمران بن شاهين اضطراب أمر الأمير بختيار. رفض إرسال الرهائن إليه^(٦).

كذلك قام أمير كرمان^(٧) عند خروجه في أعقاب حالة الفوضى والعبث التي شهدتها مدينة نيسابور^(٨) فطالبه أهلها بالحرب معهم فنجح في القضاء على الفتن، وقتل الكثير من

(١) ياقوت: معجم البلدان، ج ٤، ص ٣٨١

(٢) بهاء الدولة: تولى بعد وفاة أخيه شرف الدولة العراق فخلع عليه الخليفة الطائع الخلع السلطانية ولقبه بهاء الدولة وضيء الملة وقرئ عهده بين يديه بالتقليد (ابن العميد: تاريخ المسلمين، ليدن ١٦٢٥، ص ٢٤١)

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٦، ص ٤٨٣

(٤) أبو كالجار: ابن سلطان الدولة نجح في دخول بغداد بعد أن استمال كبار القواد بالأموال وقد اعترف سائر أمراء العراق بنفوذه (حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي، ج ٣، ط ١٢، القاهرة ١٩٨٧، ص ٦١)

(٥) جلال الدولة: خطب له ببغداد بعد وفاة أخيه مشرف الدولة فلم يقدمها وانتهى إلى واسط فأقام بها يخطب لأبي كالجار ابن أخيه سلطان الدولة ثم أسرع بالانتقال من واسط إلى بغداد إلا أن الجند ردوه مما أدى إلى حدوث الفوضى ببغداد اضطر معها الجند الطلب من الخليفة دعوة جلال الدولة إلى بغداد ليملكها ولتجتمع الكلمة ويسكن الهرج (ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٤، ص ٦٣٢، ٦٣٣)

(٦) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٦، ص ٣٢٢، ٣٢٣

(٧) كرمان: في الإقليم الرابع وهي ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٤٥٤)

(٨) نيسابور: مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة معدن الفضلاء ومنبع العلماء (نفس المصدر: مج ٥، ص ٣٣١)

أهالى المدن التى غارت على نيسابور ثم أتى بزعماء قراطوس وأخذ أولادهم وإخوانهم فضلاً عن عدد آخر من أهلهم رهائن وأدخلهم السجون وشرط عليهم إن اعترضوا أحد من أهل نيسابور أو قطعوا طريقاً فإن رهائنهم سيحاسبوا على هذه الجرائم وينتقم منهم^(١).

وهكذا استعمل أمير كرمان الرهائن من أجل إقرار الأمن وفرض الاستقرار، وكانت عاملاً مهماً فى إعادة الهدوء وتعكس أيضاً أن ما قاله أمير كرمان لم يكن من باب التهديد فحسب بل يعد معاهدة ذات شروط واضحة بين الطرفين وعلى من ينقضها تحمل تبعات ما يترتب على ذلك من نتائج.

تطور نظام الرهائن على عهد السلاجقة:- كذلك سار السلاجقة^(٢) على نفس النهج فى الاعتماد على أسلوب أخذ الرهائن خاصة من القوى السياسية بالعراق حتى يكونوا فى مأمن من غدر هذه القوى وتحالفهم مع أعدائهم. وعدوه وسيلة ناجعة فى مسألة ولاء أمراء الأطراف خاصة الأكراد.

فكان أول رهينة للسلطان طغرل بك. ابن سعدى بن أبى الشوك نظير تبعية أبيه له وعدم عودته و تحويله إلى تأييد البويهيين، كذلك استخدمه طغرل بك من أجل تحقيق مكاسب سياسية له. وقام طغرل بك بإعطائه لابن عمه عندما جاءه يشتكى من عمه سعدى وأسرره أبيه وطلب منه مساعدته على إطلاق سراح أبيه فلم يجد طغرل بك ما يهدد به سعدى إلا ابنه ليساومه عليه فأرسله مع ابن عمه ليكون أداة ضغط على أبيه ليطلق أخيه وأرسل معه خطاباً هدد فيه وشرط عليه ترك مهلهل وإلا يقتله بدر انتقاماً لأبيه مما أغضب سعدى فاضطر إلى تركه واسترداد ابنه وأعلن عصيانه للسلطان طغرل بك.

استمر طغرل بك فى أخذ الرهائن من أمراء النواحي للضغط عليهم من أجل تحقيق استقرار أطراف دولته وبسط نفوذه عليهم فعندما قصد تبريز^(٣). أطاعه صاحبها الأمير أبو

(١) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج ٨، ص ٢١١

(٢) السلاجقة: قبائل تركمانية تعرف بالغز نزحوا من مواطنهم الأصلية من أواسط آسيا وجاوروا بلاد الإسلام فاعتنقوه وكان السلاجقة من الموالين للدولة الغزنوية والتى تمكنوا فى ظلها من التوغل فى مدن بلاد خراسان بعد أن سمح لهم السلطان محمود بن سبكتكين بالاستقرار بعد عبورهم نهر جيحون (الحسينى: أخبار الدولة السلجوقية، تحقيق محمد إقبال، دار الآفاق، بيروت، ص ٣، ٤)

(٣) تبريز: أشهر مدن أذربيجان وهى مدينة عامرة حسنة ذات أسوار محكمة (باقوت: معجم البلدان، مج ٢، ص ١٣)

منصور بن وهسودان وخطب له ولم يكتف طغرل بك بذلك بل أخذ ولده رهينة عنده^(١). وصارت القوى العربية الموجودة بالعراق تخشى من السلاجقة، وتهاب السلاطين لذلك طلبوا ودهم وتقربوا إليهم وتسابقوا فى تقديم ابنائهم رهينة عندهم ربما بدون طلب من السلاجقة أنفسهم.

كذلك عندما أقر الأمير دقاق^(٢). محمد بن السباق أميراً على الرحبة . أخذ ابنه رهينة وحمله معه إلى دمشق، فلما توفى دقاق أسرع محمد بن السباق بإرسال جماعة قاموا بسرقة ابنه وإعادته إليه، حيث خلع طاعتهم^(٣). والخبر يؤكد على أن الرهينة فى ذلك الوقت كانت الضمانة الوحيدة لبقائهم تحت سيطرتهم والاعتراف بالسيادة عليهم . فنجد أن ابن السباق تخلص من سيطرة دقاق فور نجاحه من استرداد ابنه . كذلك لم يقتصر أخذ الرهائن فى الدولة السلجوقية على الشؤون السياسية أو من أجل الحفاظ على الهدنة بين القوى السياسية بل امتد ليشمل كافة الأمور التى من شأنها تهتم المسلمين وحياتهم . فلما قام السلطان ألب أرسلان^(٤) بضبط الطريق إلى الحج وتنظيم موسم الحج سنة

٤٥٦هـ / ١٠٦٣م. وحتى يضمن سلامة الحجاج أخذ ألب أرسلان الرهائن من العرب حتى لا يقوموا بأى من عمليات السلب والنهب التى كانوا يقومون بها على نطاق واسع^(٥). ومما يؤكد على أهمية نظام الرهائن فى الدولة الإسلامية بالشرق وأنه صار أحد أعمدة النظام الإدارى خاصة فى دولة السلاجقة صاحبة السيادة السياسية على العالم الإسلامى آنذاك.

إن نجد الوزير نظام الملك^(٦) أشهر وزراء العالم الإسلامى يشير فى كتابه القيم

(١) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، جـ ٨، ص ٣١٦

(٢) دقاق: ابن تنش بن ألب أرسلان بن داود بن ميكائيل استقل بمملكة دمشق بعد وفاة أبيه (ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ ١، ص ٢٩٦)

(٣) ابن الأثير: نفس المصدر، جـ ٩، ص ١٠٦

(٤) ألب أرسلان: أبو شجاع محمد بن جفرى ابن أخى السلطان طغرل بك استولى على الممالك وعظمت مملكته ورهبت سلطته (ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ ٥، ص ١٦٩)

(٥) المكى: سبط العوالى، جـ ٤، تحقيق عادل أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٢١٤، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، جـ ٤، ص ١٣٢

(٦) نظام الملك: الوزير أبو الحسن بن على بن إسحاق بن العباس الملقب بنظام الملك قوام الدين الطوسى كان من أولاد الدهاقين اشتغل بالحديث والفقه (ابن خلكان: نفس المصدر، جـ ٢، ص ١٢٨)

سياسة نامه والذى ألفه للسلطان السلجوقى فى ترتيب أمور الحكم وأدوات السياسة نجده يفرد باباً فى الكتاب يستعرض فيه أحوال الرهائن ووضعهم ويعدّها نظام الملك مظهراً من مظاهر الطاعة للدولة وبلغة السياسة الحديثة (بروتكولاً) فى العلاقة بين الكيانات السياسية سواء الإسلامية أو غيرها. وجعله فى المرتبة أو الفصل الخامس والعشرين قائلاً: "فى الرهائن وإيداعهم فى البلاط على كل واحد من أمراء العرب والأكراد والديالمة والروم وغيرهم من حديثى العهد بالدخول فى طاعة السلطان أن يودع إيناً أو أخاً رهينة فى البلاط بحيث لا يقل عدد الرهائن بأية حال عن خمسمائة إن لم يكن ألفاً وبعد عام يستبدلون بأخرين غيرهم على أن لا يعادوا الأولون قبل وصول البدلاء حتى لا يستطيع أحد بسبب الرهائن أن يعصى الملك ويتمرد عليه ويجب كذلك أن يقدم الديالمة والقوهستانيون وأهل طبرستان وشبانكاره وأمثالهم ممن لهم إقطاعات وجرايات وأرزاق خمسمائة رجل منهم ليقيموا فى البلاط لئلا يخلو من الرجال القادرين العاملين حين الحاجة"^(١). ولعل كلمات نظام الملك توضح واحدة من الأساليب السياسية التى اعتمد عليها السلاجقة فى حكم المدن المجاورة حيث معقل للفرس وأصنافهم وهى مجموعات عرفت طوال تاريخها بمناهضة دول السيادة حتى دولة الخلافة ذاتها لذلك كانت مسألة إقرار أخذ الرهائن من هذه القوى السبيل الوحيد والفعال فى خضوعهم للسلاجقة ويبدو حرص نظام الملك أيضاً من خلال تناوله العدد اللازم منهم فهو يطالب بأعداد كبيرة حتى تكون دافعاً لاحتزام ذويهم للتبعية للسلاجقة خوفاً على رهائنهم خاصة وأنهم يكونون فى الغالب أبناءهم أو أخوانهم، كذلك حرص على العامل النفسى للرهينة فضلاً عن الجانب الاجتماعى فنصح بتبديلهم كل عام وألا يعود رهينة مرة ثانية، وبذلك لا يجانبنا الصواب إذا قلنا إن إثبات نظام الملك هذا الأمر يرجع إلى حرصه على الوضع الفقهى لهؤلاء الرهائن. وحرصه على عدم مخالفة تطبيق الشريعة الإسلامية. كما أن إشارته إلى ضرورة إتمام عملية الإبدال أولاً ثم يطلقون الرهائن المقيمين عندهم لسد الطريق أمام العصيان على السلطان السلجوقى بسبب الرهائن. ويرى ضرورة اصطفاء عدداً من الرهائن يتميزون بالقوة وغيرها يقدمهم أصحاب الإقطاعات للاستعانة بهم وقت الحاجة. وربما يكون هذا الأمر من المهام التى لم يعرفها نظام الرهائن داخلياً وخارجياً.

(١) نظام الملك: سياسة نامه، ص ١٤٢

بات نظام الرهن وسيلة وسلاحاً نافذاً خاصة خلال فترة اضطراب الأحوال السياسية فى الدولة السلجوقية أثناء الحرب بين السلطانين محمد وبركيارق ابنا ملكشاه^(١) فلجأ إليه كافة القواد لتسيير أمورهم بعيداً عن مواجهة السلطان السلجوقى حيث قام الأمير جاولى^(٢) بالاتفاق مع مبعوث السلطان محمد فشرط عليه مغادرة العسكر بلاده على أن يرسل ابنه له رهينة^(٣). كذلك عمد بعض الأمراء إلى عرض الرهائن بهدف الخروج من أى مأزق خاصة إذا شعر بضعف جانبه فيقوم على الفور بتقديم الرهينة حتى إذا ما نجح فى تحقيق أهدافه انقلب على الإتفاق، وألح فى طلب الرهينة وإعادته إليه. وقد يقوم بتجريد الجيوش فى سبيل تحقيق ذلك. كذلك شهدت هذه الفترة انحراف تام عن احترام قواعد الرهن وصار ضرباً من ضروب الإنتقام الذى وصل إلى حد تعرض الرهينة للقتل بدون ذنب أو مخالفة من جانب مرهونة. فلما خاف الأمير قرجان صاحب حمص من تأخر وصول العساكر السلطانية وأن يقوم أصحابه بتسليم حمص لعدوه^(٤) أسرع بالاتفاق مع إيلغازى^(٥) أن يطلقه ويأخذ ابنه أياز رهينة على أن يمنعه من كل منافسيه فوافق على ذلك أطلقه وتحالفا وسلم إيلغازى ابنه له كرهينة وسار من حمص إلى حلب^(٦) ثم ما لبث أن نكث إيلغازى الإتفاق فجمع التركمان وقتل راجعاً إلى حمص وطالب بابنه إياز^(٧).

(١) محمد وبركيارق ابنا السلطان ملكشاه دخلا فى صراع على السلطة ودارت بينهما حروب استمرت لسنوات حتى تم الصلح بينهما ثم انفرد محمد بالسلطنة بعد موت بركيارق (الراوندى: راحة الصدور، ص ١٩٣)

(٢) الأمير جاولى: علم الدين سنجر الأمير كان أولاً نائباً بالشوبك بغير عدة ثم نقل منها وجعل أميراً فى أيام السلاسل (الصفدى: الوافى بالوفيات، ج ١٦، تحقيق أحمد الأرناؤوط، دار إحياء التراث بيروت ٢٠٠٠، ص ٦٩)

(٣) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج ٩، ص ١٢٨

(٤) حمص بلد مشهور قديم كبير مسور وهى بين دمشق وحلب فى نصف الطريق (ياقوت معجم البلدان، مج ٢، ص ٣٠٢)

(٥) إيلغازى: ابن أرتق بن أكسب تولى وأخيه إمرة القدس الشريف بعد أبيهما وتوجها إلى الجزيرة وأخذ ديار بكر (الصفدى: نفس المصدر، ج ١٥، ص ١٧٩)

(٦) حلب مدينة عامرة غاصة بأهلها كثيرة الخيرات على مدرج طريق العراق (ابن حوقل: صورة الأرض، ص ١٧٧)

(٧) ابن الأثير: الكامل فى التاريخ، ج ٩، ص ١٥٤

وكانت جيوش السلطان محمد قد وصلت إلى بلاد الشام وقامت بالاستيلاء على المدن وتسليمها إلى الأمير قرجان الذي قام بدفع ابن أياز إلى جيش السلطان ليكون رهينة للجيش، وقد أعرض كثير من قادة الجيش عن مواصلة الحرب وفتروا في ذلك مما أدى إلى انتصار الأمراء إيلغازي وغيره ممن تحالف مع الصليبيين ضد عسكر السلطان فلما شعروا بحرج موقفهم قاموا بقتل الأسرى الذين أخذوهم عند قتالهم كما قتلوا إيازين إيلغازي. وتمثل حادثة دفع ابن إيلغازي إلى جيش السلطان المرة الثانية التي تقع في العصر السلجوقي بعد أن دفع طغرل بك بابن سعدى لابن عمه للضغط على أبيه وهو ما يتناقض مع أصل الاتفاق الذي كان بين قرجان وإيلغازي حيث ينبغي ألا يعطيه لأحد لأنه صار في ذمته ورهينته هو أيضاً بعد قتله سابقة لم تحدث قط في الدولة الإسلامية.

وعندما وقعت الحرب بين السلطان السلجوقي وديبس بن صدقة^(١). فراسل ديبس قائد جيش السلطان، واتفقا على أن يرسل ديبس أخاه منصوراً رهينة إلى السلطان إضافة إلى ابنه. ولم يلبث أن قام السلطان محمود بسمل منصور. فلما علم ديبس بما جرى لأخيه، انتفض وأعلن العصيان وقام بنهب أملاك الخليفة^(٢). وتعد حادثة السمل تلك أول حادثة من نوعها تتعرض لها رهينة في العصر الإسلامي فضلاً عن كونه مسلماً ويعد هذا بلا شك خروج على أحكام الرهينة وتعدى على مستأمن وهي من الأحداث الشائنة التي وقعت على يد السلاجقة.

كذلك شهد العصر السلجوقي أخذ المرأة رهينة وهي المرة الثانية التي إتخذت فيها المرأة كرهينة، نظير تحقيق الأمن وتوفير المكان. فعندما ضاق الأمر على الأمير سليمان شاه السلجوقي ورفض أخوته السماح له بالإقامة في أي بلد أراد قصد بغداد فأرسل رسولاً إلى الخليفة العباسي المقتفى يعلمه مجيئه ودارت المفاوضات بينهما واستقر الأمر

(١) ديبس بن صدقة: أبو الأغر ديبس بن سيف الدولة أبي الحسن صدقة بن منصور بن ديبس بن علي بن مزيد الملقب نور الدولة ملك العرب صاحب الحلة المزينية كان جواداً كريماً (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٢٦٣)

(٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٩، ص ٢١٣، ١٩٣، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون ج ٣، ص ٥٦٤، ٦١٩

بينهما على أن يرسل زوجته لتكون رهينة وبعث بها مع جواريتها وأتباعها فأكرمهم المقتفى^(١) ولعل هذه هي الحالة الوحيدة التي كان للخليفة العباسي بعد الخليفة المعتضد رهن خلال العصر العباسي الثاني.

ويجب الإشارة إلى أن الرهينة لم تكن لسبب سياسي من قيام معاهدة وغيرها بل هي حالة شخصية تخص أمير وكان الإتفاق بينهما بشكل ودي وخاص.

كذلك كثر تبادل الرهائن بين القادة، وأمراء المدن خاصة أثناء اضطراب الأمور أواخر العصر السلجوقي . فقد انتهز إيثاق وهو أحد أمراء السنجرية حالة الاضطراب، وأعلن العصيان وقام بأعمال السلب والنهب في المدن المجاورة فخافه كثير من أمراء المدن فقرر السلطان محمود بن محمد^(٢) الخروج لحربه فقتلعه وأخذ في التمشيق عليه فاضطر إلى الصلح مع السلطان وسير ابنه رهينة^(٣).

سمات نظام الرهن في العصر الأيوبي:-

يمثل العصر الأيوبي قمة تطور وازدهار نظام الرهن السياسي في الدولة الإسلامية حيث اتسع نطاق الاعتماد عليه وبات واحداً من أهم الأساليب التي استخدمتها كافة القوى في ذلك الوقت وذلك يرجع إلى كثرة عدد الإمارات والقوى الإسلامية على الساحة آنذاك فضلاً عن علاقة الأيوبيين بالصلبيين وهي التي زادت بشكل لم يكن له مثيل من قبل بسبب بداية الحروب الصليبية وقدم الحملات من الغرب إلى بلاد الشام الذي صار ساحة للحرب بين الطرفين. لذلك سوف تقوم الدراسة على تتبع نظام الرهائن بين القوى الإسلامية في ذلك الوقت من جانب وبين المسلمين والصلبيين من جانب آخر.

أولاً الرهائن بين الإمارات والقوى الإسلامية:-

فمع بداية ظهور القوة الأيوبية على الساحة السياسية خاصة بعد وفاة نور الدين محمود . غلب الصراع والتنافس على السلطة بينهم وبين الزنكيين أصحاب السيادة مما أدى إلى نشوب الكثير من الحروب بينهما فاضطروا للجوء في بعض الأحيان إلى تبادل

(١) ابن الأثير: نفس المصدر، ص ٤٠٥، ابن خلدون: نفس المصدر، ج ٥، ص ٨٤

(٢) محمود بن محمد: مغيث الدين السلجوقي أبو القاسم محمود بن محمد بن ملكشاه تولى السلطنة بعد أبيه وخطب له ببغداد (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ٥، ص ١٨٢)

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٩، ص ٥٥٢

الرهائن فيما بينهما للحد من هذا التنافس ولضمان احترام كل منهما للعهود والمواثيق التي اتفقا عليها .

ففى سنة ٥٧١هـ - ١١٧٥م. ونتيجة للتنافس بين أمراء البيت الزنكى وصلاح الدين الأيوبي^(١) فضلاً عن عدم الثقة فيما بينهما فكان إعطاء كل منهما للآخر الرهائن أساساً ثابتاً فى علاقتهما السياسية. فعندما أرسل الملك الصالح^(٢) لصلاح الدين فى السماح له بدخول حلب وطلب الرهائن منه فأنفذ له صلاح الدين رهيئتين هما شمس الدين بن أبى المضاء الخطيب والعماد كاتب الإنشاء كذلك أرسل الملك الصالح من حلب لصلاح الدين رهيئته نصره الدين بن زنكى ، ولم يلبث أن أطلقه صلاح الدين حيث قرر قتال أهل حلب . ويبرهن موقف صلاح الدين على دور الرهينة فى العلاقة بين القوى السياسية فهو أخذه لضمان الوفاء والحفاظ على سلامة رهائنه لدى الجانب الآخر فلما قرر حربهم أطلق الرهينة الذى هو شرط وضمان لما اتفق عليه الجميع من استقرار الأحوال بينهما. ومن ثم يعد إطلاق الرهينة نقضاً للعهد بينهما حيث يستطع القيام بأى شئ ضدهم ومنها إعلان الحرب عليهم. بينما عامل الملك الصالح رهيئتين صلاح الدين معاملة سينة إلى حد ما. حيث حكى العماد الكاتب بنفسه ما تعرضوا إليه على يد ابن العجمى الذى وكل بهما. فمُنذ دخولهما إلى المدينة وضعهما فى بيت وعزل عنهما غلماتهما ولم يحضرا لهما طعاماً ولا مصباحاً بل وتعرضا للاستجواب من قبل الملك الصالح^(٣).

ويدلل هذا الخبر على حدوث بعض التجاوز فى معاملة الرهائن من الناحية الاجتماعية والسياسية على حد سواء حيث تعرض هذان الرهيئتان لأنواع من القهر والضييق تتنافى مع العرف السائد فى معاملة الرهائن خاصة بين القوى الإسلامية وبعضها البعض. ويتبين من سوء أحوال الرهائن مدى اضطراب أحوال الدولة النورية عقب موت نور الدين محمود فصارت الرهائن فى عداد المسجونين بل باتت تتعرض

(١) صلاح الدين الأيوبي: أبو المظفر يوسف بن أيوب بن شاذى ولد سنة اثنين وثلاثين وخمسمائة بقلعة

تكريت (ابن شداد: سيرة صلاح الدين، دار ابن خلدون، الإسكندرية، ص ٤٠٤، ٣)

(٢) الملك الصالح: إسماعيل بن نور الدين محمود جلس بعد أبيه فى الملك وحلف له ولم يبلغ الحلم (أبو

شامة: الروضتين، ج ٢، ط ١، تحقيق إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٧، ص ٣٣٢)

(٣) نفسه: ص ٤١٣، ٤١٤

لأنواع العذاب والتضييق عليهم بشتى الوسائل مما يدل على أن نظام الرهن لم يعد يلتزم بقوانينه من ذلك قول ابن الدمشقى: "وبقى الملك الصالح فى قلعة حلب ومضى العماد الكاتب إلى الموصل قال وعزمت على خدمة سيف الدين صاحبها وقد أخذ بلاد الجزيرة ومضى إليه ابن العجمى للإصلاح فأصلح بين ابني العم وخلق رهن إخوة مجد الدين فى الاعتقال وضيقوا عليهم فى القيود والأغلال والزموهم بتسليم الحصون وتقديم الرهون"^(١).

وقد استمرت الرهائن تلعب دوراً هاماً فى اتمام الصفقات والإتفاقات بين أمراء بلاد الشام سواء الزنكيين أو الأيوبيين. حيث كانت الضمانة الوحيدة التى تمسكوا بها إلى حد بعيد. ففي سنة ٥٧٨هـ - ١١٨٢م. اتفق كل من زنكى بن مودود بن آق سنقر أبوسعيد حفيد الأتابك زنكى الملقب عماد الدين صاحب سنجار^(٢)، مع صلاح الدين على أن يقوم صلاح الدين بفتح سنجار وتسليمها إليه فى حين يقوم زنكى بإعطائه حلب فلما علم الأمير عماد الدين زنكى بفتح صلاح الدين لسنجار وعزمه على القدوم إلى حلب للمنازلة أسرع زنكى بتخريب الكثير من الأماكن والحصون بها وأخذ الرهائن من حلب خوفاً من تسليم البلد^(٣).

وفى أثناء خلاف الدولة مع أسامة بن منقذ^(٤) رفض كثير من الأمراء السماح بخروج أهله من مصر وطالبوا أن يبقوا بالبلاد رهائن حتى يأمنوا ما يكون منه^(٥).

ظلت الرهائن الوسيلة الوحيدة التى اعتمد عليها أمراء الأيوبيين والزنكيين بالإضافة إلى أمراء الأكراد فى كافة علاقاتهم السياسية حيث توسعوا فى ذلك حتى فى أبسط الأمور وقد وصلوا فى ذلك الأمر إلى حد أنهم أخذوا الشخص ذاته رهينة إلى أن يأذن لأمراته بتنفيذ ما تم الإتفاق عليه. كذلك كان الرهن لوقت قليل فهو ارتبط بتنفيذ

(١) أبو شامة: الروضتين، ج٢، ص ٣٣٢

(٢) سنجار: مدينة مشهورة من نواحي الجزيرة (ياقوت: معجم البلدان، مج ٣، ص ٢٦٢)

(٣) كمال الدين: بغية الطلب، ج٨، ص ٣٨٥٧، ٣٨٥٨

(٤) أسامة بن منقذ: أبو المظفر أسامة بن مرشد بن على بن مقلد بن نصر بن منقذ الكنانى الكلبى الملقب مؤيد الدولة من أكابر بنى منقذ له تصانيف عديدة فى فنون الأدب (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج١، ص ١٩٥)

(٥) أبو شامة: الروضتين، ج١، ص ٣١٥

الأمر ثم يطلقونه. مما يدل على عدم الثقة التي كانت سائدة بينهم كما أنها تدل في الوقت نفسه على أهمية هذا النظام ودوره في تسيير الحياة السياسية بينهم.

ومن أشهر الرهائن خلال تلك الحقبة هو حمل زنكى إلى الملك الأشرف^(١) ليكون رهينة عنده حتى تسلم القلاع التي اتفق عليها^(٢).

كذلك عندما حارب الملك المعظم عيسى^(٣). أخيه الملك الأشرف كتب إلى صاحب إربل^(٤) لاعاقته على حرب أخيه وحتى يجبره على مساعدته أرسل إليه ابنه الملك الناصر داود رهينة^(٥).

ثانياً: تبادل الرهائن بين المسلمين والصليبيين:- يعد العصر الأيوبي العصر الذهبي لتبادل الرهائن بين القوى الإسلامية والقوة المسيحية في بلاد الشام حيث فرضت الظروف على الدولة الأيوبية بحكم مجاورة الإمارات الصليبية ببلاد الشام فضلاً عن إنها كانت الدولة المعنية بصد هجمات الصليبيين على أراضي دولتها التي هي في نفس الوقت أرض الإسلام. ومما يلفت الانتباه أن عملية تبادل الرهائن كانت دائماً مرتبطة بحالة التهيدة بين القوتين وعقد معاهدات الصلح بينهما في أغلب الأحيان. كذلك كان انعكاساً لانتصار أى من القوتين فكان الفريق المنتصر يأخذ الرهائن من المنهزم.

وإذا كان أكثر تبادل الرهائن بين المسلمين وأعدائهم من غير المسلمين خلال تلك الفترة من الصليبيين للتجاور داخل البلاد الإسلامية فهو ما لا يتعارض مع ما أثبتناه من عدم تبادل للرهائن خارج حدود الدولة الإسلامية وإنما جاء التبادل في نطاق المجاورة والدليل على ذلك أن التبادل كان بين الصليبيين والقوة السياسية التي تسيطر على بلاد

(١) الملك الأشرف: أبو الفتح موسى بن الملك العادل سيف الدين أبي بكر ابن أيوب الملقب الملك الأشرف مظفر الدين أول شى ملكه من اللاد مدينة الرها سيره إليها والده من الديار المصرية سنة ٥٩٨هـ ثم أضيفت له حران (ابن خلكان: نفس المصدر، ج ٥، ص ٣٣٠)

(٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١٠، ص ٣٩٠

(٣) المعظم عيسى: ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب صاحب دمشق وطبرية وغيرها (ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١٠، ص ٤٧٣)، ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ٦، ص ٢٥٧

(٤) إربل: بالكسر قلعة حصينة ومدينة كبيرة في فضاء من الأرض وتعد من أعمال الموصل (ياقوت: معجم البلدان، مج ١، ص ١٣٨)

(٥) ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ٦، ص ٢٥٧

الشام بوجه خاص. وشهدت مرحلة الصراع بين القوة الأيوبية والصليبيين فى أعقاب انتصار صلاح الدين عليهم فى موقعة حطين ومن ثم أخذوا فى تكثيف الحملات على بلاد الشام ومصر على حد سواء وما ترتب على هذه الحملات من انتصارات أو هزائم لكل من الطرفين وبالطبع فقد صاحب هذه الأمور عملية تبادل الرهائن بين الطرفين ضمناً فى كثير من الأحيان لشروط الصلح أو الأغلب للوفاء بشروط الصلح وهو ما ترتب عليه أن الرهائن التى يأخذها الجانب الصليبي كانت تأخذ لفترة وجيزة وربما بقيت بإمارات الصليبيين ببلاد الشام وهو الأكثر حدوثاً حينئذ.

وكان من المعتاد خلال العلاقات والحروب بينهما فى حال نجاح المسلمين فى الاستيلاء على المدن أو الحصون من أيديهم كان الصليبيون يبادرون بتقديم رهائنهم للمسلمين حتى يمهلوهم لنقل أملاكهم^(١).

كذلك لجأ المسلمون فى بعض مراحل الصراع بينهم وبين الصليبيين ببلاد الشام إلى استخدام الرهائن فى المجال العسكرى ولتحقيق مكاسب سياسية دون حاجة إلى تجيش الجيوش من أجل تحقيق هذا الغرض لهم مثل فتح المزيد من الحصون ولتحقيق أغراضهم العسكرية دون قتال فكانوا يعطون الرهائن للجانب الصليبي، فعند محاولة صلاح الدين فتح صهيون وغيرها من الحصون جاءه أحد الروم وطلب الأمان نظير تسليمه للحصن خلال ثلاثة أيام بشرط أخذ رهائنهم للوفاء به^(٢).

ولما خرج صلاح الدين إلى تاديب ابن ليون حاكم الأرمن وعلى الرغم من انتصار المسلمين وتشدد صلاح الدين فى شرط الصلح إلا أنه حرص على أخذ رهينة من ابن لاون^(٣). وكان هذا بدافع الاحتياط.

استمرت عملية أخذ الرهائن بين المسلمين والصليبيين ببلاد الشام من باب المبادلة والاحتياط .

فلما قام قاضى جبلة^(٤) بفتحها وتسلمها من الصليبيين بعد أن أصابهم الرعب من

(١) أبو شامة: الروضتين: جـ ٣، جـ ٤، ص ٣٢١، ص ٥٠.

(٢) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، جـ ٥، ص ٣٦٤.

(٣) محمد الأيوبي: مضممار الحقائق: تحقيق حسن حبشى، القاهرة، ص ٤٣، ٤٢، أبو شامة: الروضتين

جـ ٢، ص ٥٦.

(٤) جبلة: قلعة مشهورة بساحل الشام من أعمال حلب قرب اللاذقية (ياقوت: معجم البلدان، مج ٢، ص ١٠٥).

جيش المسلمين فاستنزلهم من القلعة بشرط أن يأخذ بعضاً منهم رهن إلى أن يردوا من أنطاكية^(١) من رهائن أهل جبلة المسلمين فلما أعاد صاحب أنطاكية ماعنده من الرهائن أطلق القاضي رهائنه^(٢) طبقاً للشروط التى أعطاهما لهم.

وقد استخدم نظام تقديم الرهائن فى بعض الأحيان من الجانب الإسلامى إلى الصليبيين واحدة من أساليب الحفاظ على أراضيهم وحتى يضمن عدم تعرض بلاده إلى غزو من قبل الصليبيين الذين رأوا هم أيضاً فى أخذ الرهائن من القوى الإسلامية التى يملكونها بآراضيها وصولاً إلى بلاد الشام الوسيلة الوحيدة التى تضمن لهم عدم الغدر بهم أو تعرضهم للقتل على يد المسلمين. ففى أثناء عبور جموع الصليبيين بقيادة ملك ألمانيا بأراضى السلطان قليج أرسلان^(٣) عمل على ممالأتهم حتى عبورهم فلما طلب ملك ألمانيا منه إعطائه عدداً من الرهائن المسلمين ضماناً له من عدم تعرضهم للسرقه على يد اللصوص وحتى لا يضلّهم الأعداء فى الطريق أسرع بإعطائه خمسة و عشرين رهينة من كبار قادته الذى يكرههم وكان يتخوف من قوتهم وإزدياد نفوذهم ورأى فى تقديمهم رهينة للصليبيين فرصة كبيرة للتخلص من خطرهم وتأمين حكمه. وقد تعرض هؤلاء الرهائن لسنوف عديدة من الأذى ونالهم كثير من الضرر عندما وصلوا إلى بلاد الأرمن حيث قام مقدمهم ابن لاون بأخذهم وقيدهم وأسرههم وجردهم مما معهم وظلّوا هكذا حتى خلص بعضهم نفسه بدفعه أموالاً كثيرة بينما بقى بعضهم مأسوراً^(٤). وهى من الأمور التى انتهكت فيها أسس الرهن ونظامه بشكل واضح حيث نكلوا بالرهائن المسلمين خاصة إذا ما قورنت بما يطلبه الصليبيون من المسلمين عندما يتمسكوا فى أمر أخذ الرهائن منهم . وقد نستشف من ذلك الأمر أن الأعراف الخاصة بالرهائن تغيرت من فترة

(١) أنطاكية: قصبة العواصم من الثغور الشامية وهى من أعيان البلاد وأمهاتها (ياقوت: نفس المصدر، مج ١، ص ٢٦٦)

(٢) المقنسى: نفس المصدر: ج ٤، ص ١٩، ٢٠، ابن واصل: مفرج الكروب فى أخبار بنى أيوب، ج ٢، تحقيق جمال الشيال، القاهرة ١٩٥٧، ص ٢٥٩.

(٣) قليج أرسلان: ابن مسعود بن قليج أرسلان بن سليمان بن قتلش بن إسرائيل بن سلجوق كان ملكه سنة ٥٥١ هـ وكان ذا سياسة وهيبه عظيمة وعدل وافر وغزوات كثيرة توفى سنة ٥٨٨ هـ (تاج الدين شاهنشاه: كتاب التاريخ، دار ابن خلدون الإسكندرية، ص ٢٨٦)

(٤) أبو شامة: الروضتين، ج ٤، ص ١٣٤

إلى أخرى بل، ومن قوة إلى أخرى، وفقاً لمصالحهم السياسية والحربية دون اعتبار لأى عرف أو الالتزام بتقاليد تصل إلى حد القانون الواجب التنفيذ، وهى سمة غلبت على تبادل الرهائن بين المسلمين والصليبيين على وجه الخصوص. ومما يدل أيضاً على تعرض نظام الرهن السياسى إلى الخرق من الجانب الصليبي عند انتصارهم على القوى الإسلامية وعقد المعاهدات و الصلح بين القوتين والتي تخللها فى بعض الأحيان تبادل الرهائن بينهما فبعد أن استولوا على عكا^(١) اتفق الطرفان على تبادل الأسرى بينهما. وقد نصت على إرسال مائة ألف دينار إليهم وإطلاق ستمائة أسير لهم فضلاً عن صليب الصليبيات، وشرط عليهم صلاح الدين أن يستلموا ما عاينوه ماعدا الأسرى المعنسين من جانبهم، فيكون ذلك فى مرحلة ثانية ولاثبات صدق المسلمين فى هذا الصدد عرض صلاح الدين أن يأخذوا الرهائن لاتمام باقى الشروط نظير تسليمهم كافة أسرى المسلمين أو أن يقدموا رهائن منهم مقابل ما يأخذه من المسلمين حتى يتم استرداد كافة الأسرى لديهم فرفضوا ذلك مطالبين المسلمين القناعة بأمانتهم وهو ما رفضه بالطبع الجانب الإسلامى لأنهم خشوا أن يأخذ هؤلاء المال والصليب وأسراهم ثم ينكلوا بالمسلمين^(٢) وفى أثناء حصار حصن تبنيّة^(٣) على يد أخى السلطان الأمير الملك المظفر تقي الدين عمر أرسل أهله إلى السلطان يسألوه الأمان وأن يمنحهم خمسة أيام ليتمكنوا من حمل أمتعتهم وممتلكاتهم نظير تقديمهم الرهائن له^(٤) وعندما خرج ابن مشطوب^(٥) من أسر الفرنج تعهد بدفع خمسين ألف دينار أعطاهم ثلاثين وقدم رهائن مقابل العشرين الباقية^(٦)

(١) عكا: مدينة حصينة على البحر كبيرة الجامع فيه غابة زيتون تقوم بدرجة وزيادة (المقدسى: أحسن التقاسيم، ص ١٦٢)

(٢) ابن واصل: مفرج الكروب، ج ٢، ص ٣٦٤،

(٣) حصن تبنيّة: تبنيّن بلدة فى جبال بنى عامر المطلّة على بلد بانياس بين دمشق وصور (ياقوت: معجم البلدان، ج ٢، ص ١٤)

(٤) الحنبلى: الأئس الجليل: ج ١، تحقيق عدنان يونس، عمان ١٩٩٩، ص ٣٢٥

(٥) ابن مشطوب: سيف الدين على بن أحمد المشطوب الهكارى مات بنابلس وكانت إقطاعه فى شوال سنة ٥٨٨هـ (أبو الفدا: المختصر فى أخبار البشر، مج ٢، ج ٣، ص ٨٣)

(٦) الحنبلى: الأئس الجليل: ج ١، ص ٣٨٥، أبو شامة: الروضتين: ج ٤، ص ٢٩٨

وفى أثناء الحملة الصليبية الخامسة على دمياط ولما تم التوصل إلى الصلح لجلاء الصليبيين عنها طلب الصليبيون من الملك الكامل^(١) رهينة ضماناً لسلامة خروجهم وحتى لا يغدر بهم فبعث الملك الكامل ابنه الصالح أيوب وعمره حينئذ خمس عشرة سنة. فى حين أرسل الصليبيين الكثير من الرهائن بلغ عدتهم عشرين فيهم أحد الملوك وصاحب رومية وعدداً من القساوسة والأمراء. ولما توثقا من بعضهما سلمت دمياط إلى المسلمين^(٢) وأهم ما يلاحظ على نظام الرهائن فى العصر الأيوبي أنه صار يدخل فى إطار المصلحة العامة وأنه أصبح يخدم مجالات أخرى غير ما اعتاد عليه العرف فى استخدام هذا النظام. حيث أصبح الرهينة عوضاً عن المال خاصة من جانب القوة الأيوبية وعلاقتها مع القوة الصليبية بصفة خاصة. ومما يلفت الانتباه إلى شئ فى غاية الأهمية وهو أن نظام الرهائن صار بدلاً للأموال التى تعجز الدولة عن تقديمها للأعداء. كذلك اضطر المسلمون إلى تقديم الرهائن للروم من طرفهم فقط أى أنه لم يتبادل الرهن بينهما وهو بالطبع عند انتصار الروم عليهم ثم تخرج موقفهم نتيجة للمقاومة الإسلامية أو عند قيام الهدنة بينهما فكان يشترط الصليبيون غالباً فى الصلح تسلم رهائن لضمان سلامة خروجهم أولاً، وعدم قيام المسلمين بالإغارة على إماراتهم^(٣).

لعب نظام الرهن دوراً هاماً فى تقدير قوة بعض الزعامات خاصة التى برزت على الساحة السياسية خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين. وكذلك كان نظام الرهائن برهاناً ودليلاً قوياً على علو شأن بعض الأمراء من خلال أخذهم الرهائن حيث كان يقدم له المنافسين رهائنهم، ونستشف من تعدد الرهائن عنده من زعامته وبسط نفوذه، وهوما يبرز مكانة بعض القادة منهم الأمير جاولى الذى توسع فى أخذ الرهائن ليس فقط من المسلمين بل ومن الروم وفى إطار تبادل الرهائن المعتاد بين الروم والمسلمين بالشام. خضع هذا النظام إلى بعض التعديلات بعد إتمامه بحيث يتمشى مع الهدف المنشود منه

(١) الملك الكامل: محمد السلطان ناصر الدين أبو المعالى وأبو المظفر ابن السلطان الملك العادل ولد بمصر سنة ٥٧٦هـ تولى سلطنة مصر فى حياة أبيه حيث عهد إليه بها لما رأى من ثباته وعقله وسداده ثم

انفرد بها بعد وفاة أبيه (ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ٦، ص ٢٢٧)

(٢) الحنبلى: نفس المصدر، ص ٤٠٤، ابن تغرى بردى: نفس المصدر، ص ٤٢١، ابن خلكان: وفيات الأعيان،

ج ٥، ص ٩٠

(٣) الحنبلى: الأنس الجليل، ج ١، ص ٣٢٥، ص ٣٧٧

في إقرار الهدوء والهدنة بين الطرفين في حال إذا ما رأى أى فريق - خاصة الروم - أن الشخصية التي رُهنت من شأنها العمل على شعورهم بعدم التكافؤ مع المسلمين في القوة سواء الدينية أو السياسية بطبيعة الحال. ففي سنة ٥٠٢ هـ - ١١٠٨ م. أخذ جاولي القمص بلدوين أسيراً حتى يفدى نفسه فأرسله إلى قلعة جعبر^(١). ثم جاء جوسلين أحد فرسان الروم ليكون رهينة مكانه وأطلق القمص ولم يلبث جاولي أن أطلق جوسلين أيضاً وأخذ رهناً مكانهما أخى زوجته وأخى زوجة القمص^(٢).

ومن الحالات التي استعمل فيها المسلمون أيضاً الرهن وسيلة من وسائل الحيلة والحرب والضغط على الروم فقاموا بالحيلة على الروم فباعوهم أحد الحصون ببلاد الشام نظير مبلغ كبير من المال وبعثوا شيخاً من أهل الحصن، وولديه رهينة إلى الروم حتى يتم دفع المال وتسليم الحصن فلما استلموا الأموال جاء جوالي ثلاثمائة لتسليم الحصن فقاموا بقتلهم وأسروا آخرين ثم سمحوا لهم فباعوهم أنفسهم بمال آخر ثم فدوا الشيخ وولديه^(٣). وبعيداً عن مسار الحدث نلاحظ أن عملية فداء الرهائن يعد انتقاض لأصل ومبدأ الرهن من كونه شخص يوضع في بلد الخصم شرط معاهدة أو اتفاق ويرد في حال الوفاء بما سبق وتم تنفيذه لأنه كما هو معروف أن الفداء خاص بالأسرى فقط وهناك فرق كبير بين وضع الأسير ووضع الرهينة.

ولأهمية مسألة الرهائن نجد بعض الكتاب يصنف في مؤلفاته تفسيراً وهناك بعضاً من الأخبار تشير إلى أن نظام الرهائن ربما لم يشمل التبادل بين رهائن الطرفين، بل كان الروم ينظروا إلى رهائن المسلمين على أنهم أسرى في بعض الأحيان ولم يدرجوا ضمن عمليات الفداء التي كانت تتم بين الطرفين بل كان هؤلاء الرهائن يفادوا أنفسهم بالأموال نظير إطلاقهم، وقد ظهر جماعة في بلاد العالم الإسلامي تعرف باسم (المصطبانيون) ادعوا أنهم خرجوا من بلاد الروم تاركين أهلهم رهائن لديهم فأخذوا يجوبون البلاد ومعهم شعورهم لجمع المال لفك رهنهم^(٤).

(١) قلعة جعبر: على الفرات مقابل صفين كانت تعرف أولاً بدوسر فتملكها رجل من بنى نمير يقال له جعبر بن مالك فغلب عليها فسميت به (ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٣٩٠)

(٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٩، ص ١٢٦، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٥، ص ٤٧، ٢١٩

(٣) ياقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ١٠٨

(٤) الثعالبي: يتيمة الدهر: ج ٣، تحقيق مفيد قمحة، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٣، ص ٢

وضع الرهائن بالمشرق الإسلامي: أما في مشرق الدولة فقد كانت العلاقة بين القوى الإسلامية به وماجاورها من بلاد غير إسلامية علاقة عكسية على مدار التاريخ الإسلامي، فعند قوة الدولة الإسلامية المسيطرة على مقاليد الأمور بهذه المناطق تضطر القوة المجاورة إلى المهادنة، و يضطرون في كثير من الأحيان إلى دفع الجزية لها، وعقد معاهدات الصلح معها فإذا أصاب المسلمون الضعف قام الأتراك بنقض المعاهدات، وأولها بالطبع الامتناع عن دفع الجزية والأخذ في الإغارة على أراضي الدولة الإسلامية ثم يقومون باسترداد المدن التي أخذها منهم المسلمون بل والإغارة على أراضي الدولة الإسلامية.

ولما اضطربت الأمور وساءت الحالة السياسية وعمت الفوضى أرجاء العالم الإسلامي، مما أدى إلى طمع القوى الخارجية في أراضيه بدأت سلسلة من الهجمات التي شنتها القوى المجاورة لبلاد المشرق من الأتراك الكفار فكان الخطأ^(١) أول هذه السلسلة حيث أخذوا يغيرون على أراضي الدولة السلجوقية ثم الخوارزمية وقاموا بالكثير من أعمال السلب والنهب وهنا ظهر نظام أخذ الرهائن سواء بين تلك القوى والمسلمين أو بين القوى الإسلامية عند محاولتهم الاستنجاد ببعضهم البعض من أجل حرب الأعداء حيث طلب البعض الرهائن نظير تقديم المساعدة . وقد سجلت كتب التاريخ بعضاً منها على سبيل المثال قيام عدد كبير من الأمراء بطلب مساعدة السلطان خوارزم شاه^(٢) لما له من نفوذ وقوة وكثرة عدد جنده بالإضافة إلى علو نجمه في تلك المناطق ونجاحه في السيطرة على الكثير منها . ففي سنة ٦٠٢هـ / ١٢٠٥م. كاتبه الحسن بن خرميل نائب هراة يعرض عليه الدخول في طاعته مقابل أن يمدّه بجيش يحارب به الغور^(٣) فطلب خوارزم شاه منه إرسال ابنه رهينة أولاً ثم يرسل له العسكر، وفي سنة ٦٠٤هـ / ١٢٠٧م. أرسل أمراء بخارى وسمرقند يستجدون به لمساعدتهم في التخلص من سيطرة

(١) الخطأ: هم من الترك الكفار يقطنون نواحي الصين كانوا يغيرون بين الحين والآخر على ما جاورهم من

بلاد الإسلام (ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، جـ ١٠، ص ١٠٢)

(٢) خوارزم شاه: محمد بن أنوشكين ولاء الأمير حبشى خوارزم ولقبه خوارزمشاه قرب أهل العلم والدين

(ابن الأثير: الكامل في التاريخ، جـ ٨، ص ١٨٤)

(٣) الغور: أول من ملك منهم رجل اسمه الحسين بن الحسن ملك جبال الغور ومدينة فيروزكوه وهي تقارب

أعمال غزنة (ابن الأثير: نفس المصدر، جـ ٩، ص ٣٣)

الخطا عليهم، فاتفقوا معه على محاربة الخطا وأن يحملوا إليه ما كانوا يحملوه إليهم من أموال ويذكروا اسمه في الخطبة وعلى السكة، فوافق على ذلك لكنه أظهر خوفه من عدم الوفاء له فقاموا بإعطائه الرهائن حتى يتأكد من صدقهم^(١).

كان شرط خوارزم هذا الوسيلة الوحيدة التي رآها تضمن سلامة عساكره حتى لا يغدر هؤلاء الأمراء به.

كذلك اعتمدت الدويلات الإسلامية بالمشرق اعتماداً كلياً على أخذ الرهائن وتبادلهم خاصة عند قيامهم بحركة الفتح لبلاد الهند في تلك الفترة، فكانت واحدة من أهم الوسائل التي عمدوا عليها لتثبيت أركان الإسلام هناك ومن ثم عدم غدر أهالي هذه البلاد بالمسلمين وجيشهم وأيضاً لجأ الطرفان إلى تبادل الرهائن بينهما لبقاء استقرار الأحوال بينهما وعدم قيام أي منهما بغزو أراضي الطرف الآخر. ومما يجدر قوله إن المسلمين كان أخذهم للرهائن أكثر في هذه المناطق إلى حد أنه يمكننا القول إنهم انحدروا بذلك دون أعدائهم من الكفار.

كما أدت هذه الطريقة إلى بقاء هذه الأراضي في حوزة الدويلات الإسلامية فترة طويلة من الزمن. كما أن أخذ الرهائن من هذه الشعوب نتج عنه انتشار الإسلام في هذه البلاد بفضل تعلم واعتناق كثير من هؤلاء للإسلام ثم نشرهم له بعد عودتهم إلى بلادهم وهو ما نتج أيضاً عن حالة الاستقرار التي ترتبت على تبادل الرهن مما أتاح الفرصة إلى الاحتكاك بين المسلمين والهنود ومعرفتهم بالدين الإسلامي ومن ثم اعتناق بعضهم له. لما كثرت غزوات الأمير شهاب الدين^(٢) إلى بلاد الهند وأُخذ في أهلها قرأهاتها تسليمه رهائن منهم لمصالحته^(٣). ومع بداية الغزو المغولي وما شهده العالم الإسلامي من اضطرابات وانتاب الناس سوا المسلمين أو الكفار في كافة البلدان الرعب والفرع حينئذ. مما دفع الناس على كافة المستويات، وأولهم الأمراء وأصحاب النفوذ إلى تقديم كل ما يستطيعونه لضمان سلامتهم فكان الشيء الوحيد أمام هؤلاء هو تقديم الرهائن

(١) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١٠، ص ٣١١، ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٥، ص ١١٩

(٢) شهاب الدين: أبو المظفر محمد بن سام بن الحسين الغوري ملك غزنة وبعض خراسان كان شجاعاً كثير الغزو عادلاً في الرعية (أبو الفدا: المختصر في أخبار البشر، مج ٢، ج ٣، مكتبة التنبهي القاهرة، ص ١٠٦)

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٩، ص ٣٨١

للحصول على السلامة ولاتخاذهم والنجاة مما فيه. فقد قام القفجاق^(١) بعد استيلاء التتار على أرضهم وتمزقهم على البلاد المجاورة قام فصيل منهم بقصد دربند شروان^(٢) وعرضوا على صاحبها أن يعطوه أبناءهم ونساءهم رهائن على الطاعة والخدمة له والخضوع لحكمه و ليسمح لهم بالدخول إليها ويكون في أمان منهم لكنه رفض ذلك^(٣). كذلك قاموا بعرض إعطاء الرهائن لملك كنجة^(٤) وقد استمر القفجاق يستخدمون مسألة الرهائن وعرضها على القوى الإسلامية المجاورة لهم من أجل إيجاد مكان لهم وحلاً لمشكلتهم. فعندما قصدوا برذعة^(٥) طلبوا من حاكمها مساعدتهم والخروج معهم لقصد الكرج^(٦) للأخذ بثأرهم لكنه رفض ذلك فأرسلوا يطلبون رهائنهم منه فلم يعطهم أحداً فقاموا بأخذ الكثير من المسلمين بدلاً من الرهائن فثار بهم المسلمون^(٧).

كذلك يتبين لنا أهمية وضع الرهائن من خلال الدراسات والمسائل الفقهيّة التي ناقشها العلماء تخص الرهينة ووضعها داخل دولة الإسلام إذا دخل في الإسلام وأيضاً الموقف إذا مات الرهينة وترك مالا أو قتل وأعطيت له دية. وربما مناقشة مسألة إسلام الرهائن ووضعهم بعد دخولهم في الإسلام يؤكد ما سبق الإشارة إليه من أن هذا النظام كان سبباً من أسباب انتشار الإسلام وقد أجمع أغلب العلماء على عدم رد الرهينة إذا أسلم ورأى آخرون إتهم يردوا إذا اشترط ردهم حتى ولو أسلموا. ولأن ذلك ما قرره القرآن أيضاً.

(١) للقفجاق قوم من أكثر الترك عدداً قصدوا التتر فقتلوا كل من وقف لهم فيهرب القبايقون إلى الغياض (ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٩، ص ٣٣٠)

(٢) دربند شروان: هو باب الأبواب (يقوت: معجم البلدان، مج ٢، ص ٤٤٩)

(٣) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١٠، ص ٤٣٠،

(٤) كنجة مدينة عظيمة وهي قسبة بلاد آران وأهل الأدب يسمونها جنزة (يقوت: معجم البلدان، مج ٤، ص ٤٨٢)

(٥) برذعة: بلد في أقصى أذربيجان عارتها بالآجر والجص مدينة كبيرة جداً وهي تزعم خصبة كثيرة للزروع والثمار (يقوت: معجم البلدان، ص ٢٧٩)

(٦) الكرج: وهو جبل من التماس نصارى كانوا يسكنون في جبال القيق الخزر من الترك الكفار (نفس المصدر: ج ٤، ص ٤٤٦)

(٧) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١٠، ص ٤٣٢

خط. وقد أصدر الإمام أحمد بن حنبل فتواه في الرهائن وهي تتم عن المعاملة السميحة التي من الضروري تتعامل بها الرهينة داخل دولة الإسلام والتي وصلت إلى حد أنه إن نكث القوم الذين بيننا وبينهم رهائن وقاموا بقتل المسلمين عندهم ليس على الرهائن الذين تحت أيدي المسلمين شيئاً^(١).

المماليك وموقفهم من الرهائن: - وخلال العصر المملوكي برز دور الرهائن في القضاء على الفتن ومحاوله بسط الأمن بولايات الدولة خاصة مناطق الأطراف البعيدة عن مركز الدولة ومن ثم كان أخذ الرهائن منهم وسيلة نافعة لولاءها والانضواء تحت سيادة الدولة المملوكية. منها أن الملك المنصور^(٢) أرسل الأمير حسام الدين طرنبطاي إلى بلاد الصغيد على رأس جيش كبير ضم العديد من كبار القادة فقام بإعادة الهدوء إلى هذه النواحي وتخلص من المفسدين بها ثم أخذ الكثير من أعيانهم رهائن وقد أمر السلطان بوضعهم في الحبوس^(٣) وقد أخالف الأمير بوضع هؤلاء في السجون يتنافى مع مبدأ حرية الرهينة وما اعتادوا عليه في دولة الإسلام.

كذلك لجأ بعض أمراء هذا العصر إلى عرض الرهن للحفاظ على أملاكه حتى من أعداء الإسلام فقد سارع بعض الأمراء ببلاد الشام في مهادنة التتار^(٤) عند اجتياحهم له، فلما وصل التتار مرعش^(٥) أسرع نائبه بمددهم بالمؤنة والعلوفات وأعطاهم ابنه رهينة في مقابل تسليم الرحبة حيال نجاحهم في الاستيلاء على الشام^(٦). وعلى الرغم من غرابة هذا

(١) ابن بسم: الذخيرة في محاسن الجزيرة، ج ٣، ص ٤٤٧، ابن مفلح: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب أحمد، ج ٣، تحقيق عبد الرحمن سليمان، ط ١، الرياض ١٩٩٠، ص ١٥، أبو الحسن: طبقات الحنابلة، تحقيق محمد الفقي، ج ١، دار المعرفة بيروت ص ٣٩٠.

(٢) الملك المنصور سيف الدين أبو المعالي وأبو الفتح قلاوون ابن عبد الله الألفي التركي الصالحى النجمى للمابع من ملوك الترك ملك مصر بعد خلع الملك السعيد سنة ٦٨٧هـ (ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ٧، ص ٢٩٢).

(٣) ابن تغرى بردى: نفس المصدر، ص ٣٢٤.

(٤) التتار: أرضهم بأطراف بلاد الصين وهم سكان البرارى ومشهورون بالشر والغدر ولغتهم مشوبة بلغة الهند سمر الألوان وسريعو الحركة فى الجسم (السيوطى: تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محبى الدين ط ١، مطبعة السعادة، القاهرة ١٩٥٢م، ص ٤٦٧).

(٥) مرعش: مدينة فى الثغور بين الشام وبلاد الشام (ياقوت: معجم البلدان، مج ٥، ص ١٠٧).

(٦) ابن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج ٥، ص ٤٧٨.

التصرف إلا أنه يثبت ما بلغه نظام الرهن عند القادة المسلمين بما يحقق مصالحهم الخاصة حتى ولو على حساب مصلحة عامة المسلمين بل والدين. وعندما انتفض المماليك وثاروا بالقاهرة وأشاعوا مقتل السلطان الأشرف شعبان^(١) سنة ٧٧٨هـ/ ١٤٧٣م. فحاولوا مقتل صاحب الدرك فبراً وأخذ أحد ثقاته رهينة^(٢). وكان الغرض من أخذه ضماناً إلى أن يظهر السلطان.

كما استخدم المماليك نظام الرهائن في العديد من أمورهم حتى أنهم كانوا يأخذون الرهينة لضمان تنفيذ بعض الاتفاقات المالية ففي سنة ٨٢٩هـ/ ١٤٢٥م وعندما عين السلطان الملك الأشرف برسباي^(٣) الشريف حسن بن عجلان أميراً على مكة بعد أن التزم بحمل ثلاثين ألف دينار، جعله يرسل رجلاً لاحضار المبلغ المطلوب في حين أبقاءه هو بالقاهرة رهينة إلى حين وصول المال^(٤).

ورصدت لدالات تجاوز نظام الرهن نجد أن علاء الدين بن القلاسي عندما أخذه المغول رهينة مع مجموعة من الأشخاص ظل معتقلاً، ثم نجح في التكر، وتمكن من الهرب فلما اتضح أمره، ونودي عليه اختفى بتبريز لمدة شهرين^(٥). وهنا يمكن القول إن وضع هؤلاء لا يمت لمسألة الرهن بصفة للأسباب التالية أولها: أنهم اعتقلوا وهو ما لا ينبغي أن يكون عليه الرهينة لأنه ليس مجرمًا أو عدواً حتى يتم اعتقاله. ثانياً: هرب وتخفى ابن القلاسي وهو مالم يقم به الرهينة لأنه يعيش في كنف الدولة أو الإمارة التي وصل إليها وفقاً لاتفاق محدد.

(١) الأشرف شعبان: السلطان الملك الأشرف أبو المفاخر زين الدين شعبان ابن الملك الأمجد حسين بن السلطان الملك الناصر محمد بن السلطان الملك المنصور قلاوون تولى بعد خلع ابن عمه الملك محمد بن الملك المظفر (ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ١١، ص ٢٤)

(٢) نفسه، ابن خلدون نفس المصدر، ص ٥٢٨.

(٣) الأشرف برسباي: السلطان الملك الأشرف سيف الدين أبو النصر برسباي النقماقي الظاهري جلس على تخت الملك يوم خلع الملك الصالح محمد بن الملك الظاهر ططرس سنة ٨٢٥هـ (ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج ١٤، ص ٢٤٢)

(٤) نفسه، ص ٢٨٣.

(٥) وقد اختلفت المصادر حول هذا الخبر ففي حين انفرد ابن تغرى بردى بذكر كلمة أنه أخذ هو وأصحابه رهينة أوردت المصادر الأخرى لفظ أسير وهو ما نرجحه في هذه الحادثة وفقاً لسير الأحداث وتطورها وهي الأقرب إلى الصحة ولكن أوردنا الخبر لكون جاءت كلمة رهينة وهو ما تطلب استيفاء خبرها.

ومما يبرهن على شيوع أمر الرهائن واعتياده أنه صار يتم في أمور لا ينبغي أن تتم على هذا النحو منها أن أمير العسكر بمكة أرسل إلى الشريف حميضة يدعوه للاستيلاء عليها فوافق الشريف على ذلك وأرسل يطلب منه إرسال أحد أبنائه ليكون عنده رهينة^(١). فإذا تأملنا الخبر نجد أن طلب الشريف الرهينة لا يوجد ما يبرره وذلك لأن الحاجب هو من قام بدعوته وهو الذي سيقوم بترتيبه فكيف يبعث من قبله رهينة فالشريف لم يقدم شيئاً وأيضاً حتى إذا خالف الحاجب أو فشل في إرساء الأمر إليه فهو لم يخسر شيئاً ومع ذلك أرسل الحاجب ابنه رهينة وأخذها الشريف.

ومما تجدر الإشارة إليه أن نظام الرهن إتخذ كسلاح سياسي خطير حيث تمت من خلاله ترتيب بعض المؤامرات لنجاح تنفيذها. ففي ذي الحجة سنة ٧٥١هـ / ١٣٥٠م. نشب الصراع بين الأميرين ثقبه وأخيه عجلان من أجل الاستئثار بولاية مكة المكرمة. فلما رأى الأمير ثقبه أفراد أخيه بمكة أسرع إلى الملك مجاهد صاحب اليمن وأغراه بالاستيلاء على مكة وكسوة الكعبة فخرج الملك مجاهد مدعياً الحج ليتمكن من السيطرة عليها وفي نفس الوقت كان الأمير عجلان قد تقرب إلى أمراء مصر للوقوف إلى جانبه ففي هذه الحرب فأرسلوا إلى الملك مجاهد يحذروه من دخول مكة بعلامات الحرب من حمل سلاح وغيره وطلبوا منه أيضاً أن يرسل ثقبه ليبقى عندهم حتى انقضاء الحج فيعيدوه إليه فوافقهم، وقام بإرسال ثقبه رهينة عندهم بعد أن اتفق معه على أن يقبض على الأمير عجلان بعد مسير أمير مصر ويتسلم مكة وقد قام الأمراء بإكرامه^(٢).

(١) للمكي منط للنجوم: ج ٤، ص ٢٤٦

(٢) ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة مج ١٠، ص ٢٢٦

الخاتمة

تبين من خلال ما سبق من الدراسة شيوع نظام الرهائن السياسى على نطاق واسع داخل أرجاء الدولة الإسلامية عامة، وكان أكثر شيوعاً منذ القرن الرابع الهجرى حتى سقوط الدولة العباسية.

كان تبادل الرهائن بين الكيانات الإسلامية أكثر مما كان بين القوى الإسلامية وغيرها من القوى السياسية المجاورة سواء الروم أو الترك وغيرها. التزم المرهون برعاية حق الرهينة فى أغلب الأحيان فلم ينالوهم بالأذى أو التعذيب وكان التجاوز فى المعاملة - تعرضهم للتعذيب - حالات نادرة وفردية وعلى فترات زمنية بعيدة.

تنوع الرهن على العموم سواء بين الدويلات والقوى الإسلامية بعضها البعض أو بين المسلمين وغير المسلمين ، بمعنى إنه لم يعد قاصراً على الأبناء والأخوة بل صار عاماً شمل كافة المحيطين وربما تجاوز إلى أبعد من ذلك، عندما قام سيف الدولة الدمدانى برهن كاتبه.

ندرة استخدام المرأة فى الرهن بين كافة القوى سواء الإسلامية أو غيرها. والملاحظة المهمة التى يجب الإشارة إليها هى ندرة نظام الرهن فى الدولة الفاطمية، فلم تشهد الدولة الفاطمية سوى حالة واحدة تمت على عهد الخليفة الحاكم بأمر الله عندما قام بنى قرة بإرسال رهائن منهم إليه بعد مجيئهم إلى مصر. وقد قام الحاكم بقتلهم. وهذه الحالة تعكس حالة فردية قدمها بنى مرة من تلقاء أنفسهم دون أن يطلب، ذلك الخليفة فطى الرغم من اضطراب الحاكم وقتله لهؤلاء الرهائن إلا إنه لم يكن هو الذى أقر هذا الأمر. لذلك يمكننا القول إن الدولة الفاطمية لم تعتمد على نظام الرهن، ولعل هذا يرجع إلى استقرار الأمور السياسية بين الخلافة الفاطمية، وغيرها سواء الودية أو العدائية حيث لم تستدع العلاقة للجوء إلى الرهن، لأن العلاقة الودية بينها وبين غيرها كانت قائمة فى الأساس على التبعية، والإيمان المطلق من هؤلاء إلى الأئمة والتى هى جزء لا يتجزأ من العقيدة المذهبية التى تقوم عليها الخلافة الشيعية. أما الأعداء لاسيما الدولة العباسية لم يكن ضمن علاقتهما حيث كانت الحرب هى الأسلوب الوحيد بينهما، والتى لابد أن تنتهى بالفوز أو الهزيمة لأى من الطرفين. لذلك لم يكن لنظام تبادل

الرهائن - والذي يستخدم عادة لمنع قيام الحروب - أدنى أثر في حالتها. فضلاً عن أن ظهور الخلافة الفاطمية تزامن مع ضعف الخلافة العباسية إلى الحد الذي لم يتمكن الخليفة من السيطرة على مقاليد الأمور، وصارت كلها في يد القوى السياسية التي سيطرت على الخلافة. ومن ثم لم يكن هناك صدام مباشر بين القوى الشيعية في مصر، والقوى السنية في بغداد.

لم يكن للخلاف المذهبي أدنى أثر في عملية تبادل الرهائن فلم يتم تبادل الرهائن بين الدولات والأمراء على أساس مذهبى حتى الحالة الوحيدة التي كانت بين الخوارج و الدولة الأموية لم تتم للخلاف المذهبى بينهما بل تمت لأسباب سياسية فى المقام الأول. من أجل ضمان عدم تجدد حربهم للدولة. كذلك مما بلغت الانتباه عدم وجود أى تبادل للرهائن بين السنة والشيعية - أكبر مذهبين دينيان وسياسيان فى الإسلام - .

حقق نظام الرهن السياسى نجاحاً كبيراً فى إقرار واستتباب الأحوال والأوضاع خاصة السياسية بين كافة القوى الموجودة على الساحة السياسية سواء القوى الإسلامية فيما بينها أو بينها وبين غيرها من القوى المجاورة. منع نظام الرهن العديد من الحروب والاشتباكات بين كثير من الإمارات والدويلات التى ظهرت بالشرق على وجه الخصوص، حيث سيطر نظام الرهائن على علاقتهم ببعض.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً المصادر:

- (١) ابن الأثير: (ت ٦٣٠هـ - ١٣٢٨م) على بن أحمد بن أبي الكرم "الكامل في التاريخ" (الطبعة السادسة - دار الكتاب العربي - بيروت ١٩٨٦، الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٨٧)
- (٢) الأصبهاني: (ت ٤٣٠هـ - ١٠٣٨م) أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني "حلية الأولياء" (الطبعة الرابعة - دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٥)
- (٣) الأيوبي: (ت ٦١٧هـ - ١٢٢٠م) محمد بن تقي الدين الأيوبي "مضمار الحقائق وسر الخلاق" تحقيق حسن حبشي (عالم الكتب - القاهرة)
- (٤) برهان الدين: برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح "المقصد الأرشد في ذكر أحمد الإمام" تحقيق عبدالرحمن بن سليمان بن العثيمين (مكتبة الرشد - الرياض ١٩٩٠)
- (٥) ابن بسام: (ت ٥٤٢هـ - ١١٤٧م) أبو الحسن علي بن بسام الشنتري "الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة" تحقيق إحسان عباس (دار الثقافة - بيروت ١٩٩٧)
- (٦) البصري: (٢٦٢هـ - ٨٧٥م) أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري "أخبار المدينة" تحقيق علي محمد دندن وآخرون (دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٦)
- (٧) البنداري: الفتح بن علي محمد البنداري الأصفهاني تاريخ دولة آل سلجوق " (الطبعة الثالثة - دار الآفاق الجديدة - بيروت ١٩٨٠).
- (٨) الثعالبي: (ت ٤٢٩هـ - ١٠٣٧م) أبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي "يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر" تحقيق مفيد محمد قمحية (الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٨٣)
- (٩) ابن الجوزي: (ت ٥٩٧هـ - ١٢٠٠م) جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن أبي الحسن علي بن محمد "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" (دار صادر، بيروت طبعة مصورة عن دائرة حيدر آباد ١٣٥٩هـ)
- (١٠) ابن حجر العسقلاني: (ت ٨٥٢هـ - ١٤٤٩م) الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي محمد العسقلاني "الإصابة في تمييز الصحابة" (دار الجيل - بيروت)، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" تحقيق محمد عبد المعيد (الطبعة الثانية - مجلس دائرة المعارف - حيدرآباد - الهند ١٩٧٢)

- (١١) الحنبلي: (ت ٩٢٧هـ - ١٥٧٠م) مجير الدين الحنبلي العليمي "الأئس الجليل" تحقيق عدنان يونس وآخرون (مكتبة دنديس - عمان ١٩٩٩)
- (١٢) ابن حوقل: (ت أواخر القرن الرابع الهجري) أبو القاسم محمد بن حوقل البغدادي "صورة الأرض" (طبعة دي غوية - ١٨٧٠م)
- (١٣) الخطيب البغدادي: (ت ٤٦٣هـ - ١٠٧٠م) أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي "تاريخ بغداد" (دار الكتب العلمية - بيروت)
- (١٤) ابن خلدون: (ت ٨٠٨هـ - ١٤٠٥ - ١٤٠٦م) عبدالرحمن بن محمد "العبر وديوان المبتدأ والخبر المعروف بتاريخ ابن خلدون" (الطبعة الثالثة بيروت ١٩٩٦م)
- (١٥) ابن خلكان: (ت ٦٨١هـ - ١٢٧١م) شمس الدين أبو العباس أحمد ابن إبراهيم بن أبي بكر الشافعي "وفيات الأعيان" تحقيق إحسان عباس (الطبعة السابعة - بيروت ١٩٩٦).
- (١٦) ابن خياط: (ت ٢٤٠هـ - ٨٥٤م) خليفة بن خياط الليثي العصفري أبو عمر "تاريخ خليفة بن خياط" تحقيق أكرم ضياء العمري (الطبعة الثانية - دار القلم - بيروت ١٣٩٧هـ)
- (١٧) الراوندي: محمد بن علي سليمان الراوندي "راحة الصدور وآية السرور"، ترجمة د عبدالنعم حسنين وآخرون (المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية - القاهرة ١٩٦٠)
- (١٨) السخاوي: (ت ٩٠٢هـ - ١٤٩٧م) شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" (منشورات دار مكتبة بيروت)
- (١٩) ابن سعد: (ت ٢٣٠هـ - ٨٤٤م) محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري (دار صادر - بيروت)
- (٢٠) السيوطي: (ت ٩١١هـ - ١٥٠٥م) عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين "تاريخ الخلفاء" تحقيق محمد محيى الدين عبدالحميد (الطبعة الأولى - مطبعة السعادة - القاهرة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م)
- (٢١) الشافعي: (ت ٥٧١هـ - ١١٧٥م) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله الشافعي "تاريخ مدينة دمشق" تحقيق محب الدين العمري (دار الفكر - بيروت ١٩٩٥)

- (٢٢) أبو شامة: (ت ٦٦٥هـ - ١٢٦٦م) شهاب الدين عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسى الدمشقى "الروضتين فى أخبار الدولتين النورية والصلاحية" تحقيق إبراهيم الزنيق (الطبعة الأولى - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٩٧م)
- (٢٣) ابن شداد: (ت ٦٣٢هـ - ١٢٣٤م) القاضى بهاء الدين المعروف بابن شداد "سيرة صلاح الدين الأيوبي" تحقيق سعد كريم الفقى (دغر ابن خلدون - الإسكندرية)
- (٢٤) الشوكاتى: (ت ١٢٥٠هـ - ١٨٣٤م) محمد بن على الشوكاتى "البدر الطالع" (دار المعرفة - بيروت)
- (٢٥) صدرالدين أبى الحسن: (ت ٥٧٥هـ - ١١٧٩م) الصدر الكبير العالم صدر الدين أبى الحسن على بن السيد الإمام الشهيد أبى الفوارس ناصر بن على الحسينى "أخبار الدولة السلجوقية" تصحيح محمد إقبال (دار الآفاق الجديدة - بيروت - نسخة مصورة عن طبعة لاهور ١٩٣٣م)
- (٢٦) الصفدى: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدى "الوافى بالوفيات" (طبعة دار إحياء التراث - بيروت ٢٠٠٠)
- (٢٧) الضبى: (ت ٢٠٠هـ - ٨١٥م) سيف بن عمر الضبى الأمدى "الفئة ووقعة الجمل" تحقيق أحمد راتب عزموش (الطبعة الأولى - دار النفائس - بيروت ١٣٩١هـ)
- (٢٨) الطبرى: (ت ٣١٠هـ - ٩٢٢م) أبو جعفر بن جرير الطبرى "تاريخ الرسل والملوك" طبعة دار المعارف - القاهرة ١٩٧٩م)
- (٢٩) ابن عبد الحكم: (ت ٢٥٧هـ - ٨٧٠م) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله عبدالحكم بن أعين القرشى المصرى "فتوح مصر وأخبارها" تحقيق محمد الحجيرى (الطبعة الأولى - دار الفكر - بيروت ١٩٩٦م)
- (٣٠) ابن العميد: (ت ٦٧٢هـ - ١٢٧٣م) الشيخ المكين جرجس بن العميد "تاريخ المسلمين" (طبعة لندن ١٦٢٥م)
- (٣١) أبو الفدا: (ت ٧٣٢هـ - ١٣٣١م) إسماعيل بن على عماد الدين صاحب حماه "المختصر فى أخبار البشر" (طبعة القاهرة)
- (٣٢) القرطبى: (ت ٤٦٣هـ - ١٠٧٠م) أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبى "الإنباه على قبائل الرواة" تحقيق إبراهيم الأبيارى (دار الكتاب العربى - بيروت ١٩٨٥م)

- (٣٣) ابن كثير: (ت ٧٧٤هـ - ١٣٧٢م) عماد الدين أبو الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير القرشى الدمشقى "البداية والنهاية" (طبعة دار الغد العربى ١٩٩٦م)
- (٣٤) كمال الدين: عمر بن أحد بن أبى جرادة "بغية الطلب فى تاريخ حلب" نشر سهيل زكار (دار الفكر)
- (٣٥) أبو المحاسن: (ت ٨٧٤هـ - ١٤٦٩م) جمال الدين يوسف بن تغرى بردى "النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة" (دار الكتب المصرية)
- (٣٦) محمد بن أبى يعلى: (ت ٥٢١هـ - ١١٢٧م) محمد بن أبى يعلى أبو الحسن "طبقات الحنابلة" تحقيق محمد حامد الفقى (دار المعرفة - بيروت)
- (٣٧) المسعودى: (ت ٣٤٦هـ - ٩٥٦م) أبو الحسن على بن الحسين بن على "مروج الذهب ومعادن الجوهر" تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد (دار المعرفة - بيروت ١٩٨٢م)
- (٣٨) مسكويه: (ت ٤٢١هـ - ١٠٣٠م) أبو على أحمد بن محمد "كتاب تجارب الأمم" (دار الكتاب الإسلامى - القاهرة ١٩١٤م)
- (٣٩) المطهر بن طاهر المقدسى: "البدء والتاريخ" (مكتبة الثقافة الدينية - بورسعيد)
- (٤٠) المقدسى: (ت ٣٨٨هـ - ٩٩٨م) شمس الدين أبى عبد الله بن أحمد بن أبى بكر الشامى المقدسى المعروف بالبشارى "أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم" (الطبعة الثانية - طبعة دى غوية - لندن ١٩٠٦م) "الروضتين فى أخبار الدولتين" (طبعة دار الجيل - بيروت)
- (٤١) المكى: (ت ١١١١هـ - ١٧٠٠م) عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعى العاصمى المكى "سمط النجوم العوالى" تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون (دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٨م)
- (٤٢) نظام الملك الطوسى: (ت ٤٨٥هـ - ١٠٩٢م) حسين الطوسى "سياست نامه" ترجمة يوسف حسين بكار (الطبعة الثانية - دار الثقافة - الدوحة قطر ١٩٨٧)
- (٤٣) الهمدانى: (ت ٥٢١هـ - ١١٢٥م) محمد بن عبد الملك بن إبراهيم الهمدانى أبو الفضل "تكملة تاريخ الطبرى" تحقيق ألبرت يوسف كنعان (الطبعة الأولى - المطبعة الكاثوليكية - بيروت ١٩٥٨م)
- (٤٤) ابن واصل الحموى: (ت ٦٩٧هـ - ١٢٩٨م) جمال الدين "مفرج الكروب فى أخبار بنى أيوب" تحقيق جمال الدين الشيبان (القاهرة ١٩٥٣)

- (٤٥) الواقدي: (ت ٢٠٧هـ - ٨٢٣م) محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي أبو عبدالله الواقدي "فتوح الشام" (دار الجيل - بيروت)
- (٤٦) ياقوت: (ت ٦٢٦هـ - ١٢٢٩م) شهاب الدين أبو عبدالله الحموي الرومي البغدادي "معجم البلدان" (طبعة دار صادر - بيروت)
- (٤٧) اليعقوبي: (٢٨٢هـ - ٨٩٥م) أحمد بن يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح تاريخ اليعقوبي "طبعة دار صادر - بيروت)

ثانياً المراجع العربية و الأجنبية :

- (١) حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي "طبعة الثالثة عشرة - دار للنهضة المصرية - القاهرة ١٩٨٧م)
- (٢) لسترنج: "بلدان الخلافة الشرقية" ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد (الطبعة الثانية - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٨٥م)
- (3) Amedroz: "Three Years of Buwaihid" 1908.
- (4) Bernard Lewies: "The World of Islam" London, 1976.
- (5) David Thomes: "Middle East and Islamic Studies"
- (6) Kremer Alfred: "The Orient under the Caliphate " Clacutta, 1920.
- (7) Muir Sir Willim: "The Caliphate "Edinburg, 1970.
- (8) Noei .J.Couson: "A History of Islam Law" Edinburg.
- (9) Schaban.M.A: "The Abbasid Revolution of the Social and Political".
- (10) Tilaman.Nagel: "The History of Islam" Amzoon, 2000